مؤقت



مجلس الأمن

السنة السابعة والستون

الجلسة **٦٨٦٢**

الأربعاء، ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، الساعة ١٥/١٥

نيويورك

الرئيس:	السيد هارديب سنغ بوري	(الهند)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد تشوركين
	أذربيجان	السيد مهدييف
	ألمانيا	السيد فيتيغ
	باكستان	السيد خان
	البرتغال.	السيد مورايس كابرال
	توغو	السيد مينون
	جنوب أفريقيا	السيد سانغكو
	الصين	السيد وانغ من
	فرنسا	السيد برتو
	غواتيمالا	السيد روسينتال
	كولومبيا	السيد أوسوريو
	المغرب	السيد لوليشكي
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير مارك لايل غرانت
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد ديلورنتس

جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

1258943(A)





افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

إقرار جدول الأعمال

أقرّ جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بموجب المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثلي إسبانيا، وإسرائيل، وبولندا، والجمهورية العربية السورية، وسويسرا، وهولندا، واليابان الى المشاركة في هذه الجلسة.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيد توماس ماير - هارتنغ، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة، الى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

في البداية، أود أن أدلي ببيان مشترك نيابة عن رؤساء لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، واللجنتين المنشأتين عملا بالقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ومن ثمّ سأقدّم إحاطة إعلامية للمجلس بصفتي رئيسا للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، تعقبها إحاطتان إعلاميتان يقدمهما رئيسا اللجنتين المنشأتين عملا بالقرارات ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١).

باسم رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، أتشرف بإبلاغ مجلس الأمن عن المستجدات المتعلقة باستمرار التعاون في ما بين اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها، بناء على طلب المجلس في قراراته ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٩٦٣ (٢٠١٠) و ١٩٧٧ (٢٠١١)، والقرارات السابقة. وأخذا في الاعتبار أن النص الكامل لبياني قد جرى توزيعه على المجلس، سوف أتلو، بعد إذن الاعضاء، نصاً موجزاً.

إن الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل يظلان تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. لذلك، يبقى من المهم كفالة التعاون الوثيق والتنسيق الفعال بين لجنة مكافحة الإرهاب، ولجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). علاوة على ذلك، تواصل اللجان الثلاث تعليق أهمية كبيرة على التنسيق والتعاون الفعالين بين أفرقة الخبراء التابعة لها، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وفريق الرصد التابع للجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، وفريق الخبراء المساعد للجنة ١٥٤٠.

وترحب اللجان الثلاث بالجهود المتواصلة التي تبذلها أفرقة الخبراء التابعة لها بغية التعاون في مجال أنشطة التوعية والزيارات القطرية التي تجري في إطار ولاية كل منها، وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، وزيادة تبادل المعلومات، والمشاركة في الاجتماعات المشتركة، والانخراط في التمثيل المتبادل، حسب الاقتضاء.

تظل الحاجة إلى تعزيز القدرات شاغلا أساسيا لكثير من الدول التي تواجه التحديات الناشئة في مجال مكافحة الإرهاب. وينطبق ذلك على وجه خاص على التحديات التي يمثلها استغلال التقدم التكنولوجي من قبل الإرهابيين والجهات الفاعلة من غير الدول. ويشمل هذا، على سبيل المثال لا الحصر، استخدام الانترنت باعتبارها قناة اتصال فعالة ومن أجل أنشطة الاتصال بالجمهور. ويمكن لأفرقة الخبراء التابعة للجان الاضطلاع بدور هام في تقديم المشورة للدول التي تطلب المساعدة في بناء القدرات من أجل مكافحة الإرهاب.

ترحب اللجان الثلاث بكل الجهود الرامية إلى تعزيز إبراز أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة الإرهاب وإلى تعزيز التعاون والتنسيق والاتساق فيما بين كيانات الأمم المتحدة بغية تعزيز الشفافية وتفادي الازدواجية. كما تحيط اللجان الثلاث علما بالدعوة الموجهة إلى الأمين العام، في قرار الجمعية العامة ٦٦/٢٨٢ المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢ المتخذ في إطار استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، من أجل موافاة الدول الأعضاء بمزيد من التفاصيل بشأن اقتراح تعيين منسق للأمم المتحدة معني بمكافحة الإرهاب. وتتطلع اللجان إلى المناقشات التي ستعقد بشأن هذا الاقتراح، بما في ذلك في إطار ولاياتها بشأن مواصلة تحسين الاتساق بين المؤسسات في جهود الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب.

وتعد أنشطة الاتصال المنسقة والزيارات القطرية لأفرقة الخبراء أدوات هامة للجان الثلاث في تيسير التنفيذ الكامل لولاية كل منها. تعزز تلك الأدوات الحوار مع الدول الأعضاء، وتساعد على تحسين فهم الأدوار المتميزة والمتكاملة للجان الثلاث، وتساعدها على تنفيذ القرارات ذات الصلة.

ويسرني أن أبلغ ببعض المجالات التي ازداد فيها التعاون بين أفرقة الخبراء. فمنذ أيار/مايو ٢٠١٢، جرى تمثيل أفرقة الخبراء الثلاثة في أكثر من عشر حلقات عمل وغيرها من مناسبات أنشطة الاتصال، وحضر فريقان من أفرقة الخبراء اجتماعات أخرى. كما قامت المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وفريق الرصد بزيارتين مشتركتين، ومن خلال حوارهما البناء المشترك مع الدول الأعضاء، قدما المشورة لدولتين عضوين بشأن تنفيذهما قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

كما واصل فريق الرصد والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب المشاركة معا في المناسبات التي استضافتها هيئات الأمم المتحدة. وشرعت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وفريق الرصد، منذ قبولها بصفة هيئات مراقبة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، في عملية تقديم البيانات كل جهة بالنيابة عن الأخرى، حيثما أمكن ذلك، من أجل تيسير التعامل مع أكبر عدد من الشركاء يسمح به الوقت والموارد، ودائما مع مراعاة أدوارها المتميزة والمتكاملة. وشملت العديد من الزيارات القطرية التي اضطلعت بها مؤخرا المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بالنيابة عن لجنة مكافحة الإرهاب مشاركة ممثل لفريق الرصد، ومشاركة ممثل آخر لفريق الخبراء التابع للجنة ١٥٤٠ عند الاقتضاء.

ومنذ آيار/مايو ٢٠١٢، يستمر إثراء النهج المنسق للمنظمات الذي اتفقت عليه أفرقة الخبراء الثلاثة من خلال الإسهامات الكبيرة، التي قدمها ممثلو المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وفريق الرصد، في المؤتمرات التي يشارك فيها عدد كبير من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وتعزز المشاركة المستمرة في مثل هذه المناسبات التعاون فيما بين أعضاء مجلس الأمن والمنظمات المشاركة كما تعمل على تعزيز التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

تواصل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب إتاحة منبر لتعزيز التعاون من جانب أفرقة الخبراء الثلاثة، لا فيما بينها فحسب، بل أيضا مع أكثر من ٣٠ مؤسسة من مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها المعنية بمختلف جوانب مكافحة الإرهاب. كما شاركت أفرقة الخبراء في مبادرة المساعدة المتكاملة لمكافحة الإرهاب التي تشارك في رئاستها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب. كما اضطلع فريق الرصد والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بأدوار ريادية في الأفرقة العاملة الأخرى، فعلى سبيل المثال، عملت المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب رئيسا مشاركا للفريق العامل المعني بإدارة قضايا الحدود المتصلة بمكافحة الإرهاب، وشارك فريق الرصد بصفته رئيسا مشاركا للفريق العامل المعني بمكافحة استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية. كما عملت أفرقة الخبراء

ذات الصلة بشكل استباقي في إطار الفريق العامل التابع للجنة المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب المعني بالحوار والتفاهم ومكافحة الانجذاب إلى الإرهاب.

ويجري تبادل المعلومات فيما بين أفرقة الخبراء على أساس منتظم. وتتشاطر الأفرقة الثلاثة المعلومات بشأن الاجتماعات المقبلة والأنشطة ذات الصلة بهدف تنسيق الأنشطة مع مراعاة أدوار الأفرقة المتميزة والمتكاملة.

تواصل أفرقة الخبراء الثلاثة عقد اجتماعات مشتركة حيثما كان ذلك مناسبا، سواء شارك فيها رؤساء الأفرقة أو أفرقة الخبراء، من أجل الإعداد للزيارات القطرية وحلقات العمل ذات الصلة وتبادل المعلومات بشأن مواضيع محددة أو أنشطة في مناطق أو بلدان معينة. ولا تزال فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب تتلقى الدعوات للمشاركة في هذه الاجتماعات المشتركة.

وتتاح لمجلس الأمن نسخة كاملة من هذا البيان.

وأود أن أدلي بيان ثان بالنيابة عن لجنة مكافحة الإرهاب. لقد كان لي شرف رئاسة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) منذ بداية عام ٢٠١١. وإنه لمن دواعي سروري أن أحيط مجلس الأمن علما بأعمال اللجنة منذ الإحاطة الإعلامية السابقة التي عقدت في أيار/مايو من هذا العام (أنظر S/PV.6767).

تواصل اللجنة الاسترشاد في عملها بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، لا سيما القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ١٩٦٣ (٢٠١٠)، وتواصل الاضطلاع بدور حاسم في تعزيز تلك القرارات وتيسير تنفيذها.

إن اللجنة، كما هو مذكور في برنامج عمل هذا العام، بصدد تنظيم اجتماع استثنائي مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بشأن منع تمويل الإرهاب وقمعه، الذي سيعقد في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. وقد عقدت اللجنة اجتماعات استثنائية سابقة، ركزت على مختلف موضوعات مكافحة الإرهاب الرئيسية ذات الصلة، في نيويورك وواشنطن العاصمة وفيينا وألماتي ونيروبي وستراسبورغ.

وسيركز الاجتماع الاستثنائي الذي سيعقد هذا العام على زيادة وعي الدول الأعضاء بتهديد تمويل الإرهاب؛ ولفت الانتباه إلى أفضل الممارسات ذات صلة، بما في ذلك التوصيات المنقحة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وأهميتها في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)؛ ومناقشة الخبرات والتدابير الفعالة في التصدي للتحديات ذات الصلة؛ والمساعدة على كفالة أن تظل مكافحة تمويل الإرهاب أولوية بالنسبة للدول الأعضاء. وسيكون من بين المتكلمين ممثلو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المدعوة. وأشجع الدول الأعضاء على المشاركة بهمة في هذا الاجتماع. وعلاوة على ذلك، ستعمل اللجنة أيضا على استكشاف إمكانية التعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي، بوصفه جزءا من جهود أنشطة الاتصال.

أجرت اللجنة، في حزيران/يونيه هذا العام، استعراضا مؤقتا للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، وفقا للقرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، الذي ينص على أن تواصل المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب العمل باعتبارها بعثة سياسية خاصة في إطار التوجيه الصادر عن لجنة مكافحة الإرهاب في مجال السياسة العامة للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

وعكفت اللجنة، من خلال المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، على مواصلة تحسين أدواتها التحليلية لرصد وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) في جميع أرجاء العالم. بعد أن أجرت اللجنة التقييمات الأولية للتنفيذ لجميع أعضاء الأمم المتحدة، وحققت تقدما كبيرا في التقييم، وافقت على أدوات التقييم المنقحة بما في ذلك

الاستعراض العام لتقييم التنفيذ وتفاصيل الدراسة الاستقصائية للتنفيذ. وصممت هذه الأدوات لتعزيز الشمول والاتساق والشفافية والحياد في عملية التقييم التي أجرتها اللجنة، وذلك بهدف تحديد أوجه قوة الدول والتحديات في مجال مكافحة الإرهاب في جميع أرجاء العالم.

وتواصل اللجنة التركيز على المناقشات الخاصة بكل منطقة وعلى المسائل المحددة في الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ٢٠١١.

تواصل اللجنة أيضا تنظيم عدد من المناقشات وحلقات العمل بشأن المسائل المواضيعية وتشارك فيها. والمسائل المواضيعية الرئيسية التي نظرت فيها اللجنة خلال الاشهر الستة الماضية تتضمن، في جملة أمور، التحديات التي تقف أمام اتخاذ وتنفيذ تدابير مكافحة الارهاب للرقابة الفعالية على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عبر الحدود، والتوصيات المنقحة التي قدمتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال، ودور السلطات المركزية في تحسين التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب.

كذلك ما برحت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب تعمل بهمة في تنظيم عدد من حلقات العمل بشأن مواضيع محددة للمشاركين الإقليميين. وقد تم تنظيم حلقات عمل هامة خلال الفترة من ٥-٧ حزيران/يونيه، بما في ذلك تنظيم حلقات دراسية للمشاركين بشأن دور الادعاء العام في حالات الارهاب في الجزائر، وتنظيم حلقة عمل لدول جنوب شرق آسيا بشأن التحقيقات المشتركة في كوالالمبور في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ حزيران/يونيه، وتنظيم حلقة عمل عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥) في الرباط في الفترة من ١ إلى ٢ تشرين الأول/اكتوبر، للدول الأعضاء في المغرب والساحل. وتنظيم أول اجتماع خبراء بشأن إنشاء آلية تجميد عملياتية، انعقد امسterdam في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر، وتنظيم حلقة العمل الإقليمية الرابعة بشأن منع اساءة استخدام القطاع غير الربحي انعقدت في بيونيس آيرس في الفترة من ١٤ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر.

بالاضافة إلى ذلك، ما برحت اللجنة والمديرية التنفيذية لمكافحة الارهاب تعملان على تحسين الحوار الجاري مع الدول الأعضاء والمانحين والمستفيدين بشأن تيسير المساعدة التقنية لبناء القدرات على الصعيدين الوطني والإقليمي. منذ آخر إحاطة إعلامية قدمت في مجلس الأمن (أنظر S/PV.6767)، قامت المديرية التنفيذية بالنيابة عن اللجنة بإيفاد ثمانية بعثات تقييم لدول أعضاء، وهي: الأرجنتين، وكندا، وجيبوتي، وفنلندا، والنرويج، والاتحاد الروسي، والسويد وأورغواي.

أود أن اشدد على أن اللجنة والمديرية التنفيذية ما فتئتا توليان اهتماما وثيقا لمسألة احترام حقوق الإنسان ودور القانون في تدابير مكافحة الارهاب التي تتخذها الدول، وفقا للولايات ذات الصلة التي يمنحها مجلس الأمن.

ولا تزال اللجنة والمديرية التنفيذية تواصلان العمل عن كثب مع الافرقة العاملة ذات الصلة التابعة للمديرية التنفيذية، ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الارهاب والمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب بغية دعم وتنسيق واكمال جهد أحدها الآخر في مساعي مكافحة الإرهاب.

وفي الختام، ستواصل اللجنة القيام بدور حيوي في الكفاح العالمي ضد الارهاب، وسوف تبذل قصارى جهدها للقيام بذلك بطريقة أكثر استراتيجية وأكثر شفافية بغية المساهمة بفعالية في مكافحة الارهاب على الصعيد العالمي في نطاق ولايتها.

كما أود أن اختتم كلمتي بأن أعرب، بالنيابة عن اللجنة، عن تقديري المخلص للسيد مايكل سميت، المدير التنفيذي

للمديرية ولفريقه على العمل الرائع، وأن أشكر الأمانة العام على دعمها المتواصل.

والآن علي أن ادلي ببيان بصفتي الوطنية. بوصفي رئيسا للجنة مكافحة الارهاب، ما برح يتمثل المسعى المستمر للهند في تقديم التوجيه السياسي لعمل اللجنة وإضفاء قدر أكبر من الزخم على الجهود الرامية إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على مواجهة آفة الإرهاب.

لا بد للمجتمع الدولي من أن يضاعف جهوده الجماعية في التعاون الحقيقي بين الدول الأعضاء بغية مواجهة آفة الارهاب بحزم وقوة. ونحتاج إلى القيام بعمل متضافر ضد الارهابيين ومن يرعوهم، بما في ذلك التفكيك الكامل للهياكل الاساسية لمأويهم وملاجئهم، وميادين التدريب الخاص بهم والدعم المالي والإيديولوجي المقدم إليهم. وعلينا اعتماد نهج شامل يضمن عدم التسامح مع الإرهابيين إطلاقا.

إن الهند تؤيد تأييدا كاملا جميع الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي لمكافحة الإرهاب، والأهم من ذلك، المساعدة في ضمان التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بمن فيها القراران ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، والتنفيذ الشامل والمتكامل لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

ونرحب بقيام لجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٨ (٢٠٠١) بإدراج شبكة حقاني على القائمة. فقد استهدفت تلك المجموعة مصالح هندية في السابق. إن وحدة المجتمع الدولي بالغة الأهمية في عزل المجموعات الارهابية التي تهدد السلم والأمن في منطقتنا وفي مناطق أخرى من العالم. ويتعين على فريق الرصد أن يركز أكثر على امعان النظر بصورة شاملة وموضوعية بالصلات القائمة بين القاعدة وطالبان.

ومن الحيوي أن تعمل جميع انظمة الجزاءات التي شكلها مجلس الأمن على كفالة وضع إجراءات سريعة وعادلة وشفافة بشأن عملية صنع القرار. ويجب على عملية الإدراج على القائمة وحذفها أن تسترشد بنفس مجموعة المبادئ، أي العدالة، والمصداقية والشفافية.

إن الهند تعتقد أن الصمود أمام التحديات الجديدة للانتشار يقتضي اتباع نُهج جديدة لتطور نظام أمني دولي أكثر تعاونا، وبالتوافق لكي يتصدى بفعالية لشواغل الانتشار. وكما أعلن رئيس الوزراء، السيد مانموهان سينغ في قمة الأمن النووي المعقودة في سول في شهر آذار/مارس، سوف تستضيف الهند حلقة العمل التي تنظمها لجنة القرار ١٥٤٠ بشأن موضوع: ''بناء تآزرات جديدة بشأن الأمن النووي'' في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر. وفي حلقة العمل تلك، تعتزم الهند تجميع أصحاب المصالح الهامين من أجل عقد دورة تتميز باقتداح زناد الأفكار بشأن بناء التآزرات التي تسهم في الأهداف الشاملة للأمن النووي.

إن النجاح في الكفاح ضد الإرهاب يقترن بإحراز مع التقدم في تعزيز التعاون في مكافحة الارهاب وتبادل المعلومات على الصُعد الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وينبغي لمسعانا الجماعي أن يعزز من التماسك والتآزر بين مختلف هياكل مكافحة الارهاب التي تتصدى لمسألة الارهاب في الأمم المتحدة. ولا بد للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من زيادة تعزيز جهودها الحالية في مكافحة الارهاب.

والآن استأنف مهامي بوصفي رئيسا لمجلس الأمن.

أعطي الكلمة لزميلي، السيد باسو سانغكو، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

السيد سانغكو (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): اشكر المجلس على منحي الفرصة لتقديم لمحة موجزة عن عمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) منذ آخر جلسة مشتركة عقدت في أيار/مايو (أنظر S/PV.6767)، بغية استكمال النقاط الرئيسية التي طرحها السفير سينغ بوري في البيان المشترك.

كما يعرف أعضاء المجلس، فإن فترة رئاستي للجنة القرار ١٥٤٠ على وشك الانتهاء. ولما كانت تلك هي آخر احاطة إعلامية مشتركة لي، أود أن اشكر مجلس الأمن والأمانة العامة على الدعم الذي قدماه إلي وإلى لجنة القرار ١٥٤٠ خلال السنتين المنصرمتين. لقد عملنا معا على اشاعة الوعي العالمي بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ويسرنا مساعدة الدول في تمكينها من تعزيز قدراتها الوطنية لتنفيذ متطلباتها، وإرساء الأساس لتحسين آليات اقتسام أكثر الممارسات فعالية بشأن التنفيذ على الصعيد الوطني وتعزيز التآزر مع المنظمات الدولية الأخرى.

وما تلك إلا بعض من المجالات التي يمكن فيها للجنة أن تواصل تركيز اهتمامها عليها، وفقا لبرنامج العمل الحادي عشر الذي أحيل إلى المجلس بتاريخ ٢٢ آب/اغسطس. وسوف تواصل اللجنة العمل مع الدول الأعضاء بشأن تنفيذ قراري مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٩٧٧ (٢٠١١) مهتدية بمبادئ الشفافية، وتكافؤ الفرص، والتعاون والتماسك في نهجها.

إن لجنة ١٥٤٠، وفقا للقرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، وفي إطار ولايتها، واصلت الانخراط في أنشطة الاتصال الجماهيري للترويج للتنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بما في ذلك اقتسام أفضل الممارسات والعبر المستقاة، وبناء القدرات والمساعدة الفنية في المجالات التي يشملها القرار.

ومنذ أيار/مايو، شاركت لجنة القرار ١٥٤٠ والخبراء فيها، في جملة أمور، في ١٤ حدثا من أنشطة الاتصال الجماهيري نظمتها منظمات حكومية دولية منها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومجموعة الثمانية للشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل وموادها، في إطار التعاون مع سائر الكيانات الحكومية وغير الحكومية.

وبروح الشفافية التي يتطلبها القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، نشرت المعلومات بشأن تلك المناسبات للتوعية في الموقع الشبكي للجنة القرار ١٥٤٠.

كما يدعو القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) جميع الدول التي لم تقدم بعد أول تقرير لها إلى اللجنة إلى أن توافيها بذلك التقرير بدون تأخير. وشجع المجلس أيضا جميع الدول التي قدمت تلك التقارير على أن توفر، في الوقت المناسب أو بناء على طلب لجنة القرار ١٥٤٠، معلومات إضافية عن تنفيذها للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويسرني أن ابلغ بأنه، منذ اجتماعنا الأخير (أنظر S/PV.6767)، تقلص عدد الدول التي لم تقدم بعد أول تقرير لها إلى ٢٤ دولة، إذ أن جمهورية الكونغو قدمت مؤخرا أول تقرير لها عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقدمت جمهورية الكونغو، كجزء من تقريرها للجنة القرار ١٥٤٠، طلبا للمساعدة في مجالات معينة. وأحيل الطلب إلى مقدمي المساعدة المحتملين للنظر فيه. وتتطلع اللجنة إلى العمل مع الدول الأفريقية لمساعدتها في متطلباتها لتقديم التقارير بتبادل المعلومات والممارسات بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال تنظيم مناسبات التوعية والتنسيق مع نقاط الاتصال التي أنشأتها مفوضية الاتحاد الأفريقي وتحسين التآزر مع المنظمات الدولية، مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومنظمة الصحة العالمية واتفاق الشراكة العالمية لمجموعة الثمانية ووحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية، بشأن تقديم المساعدة ذات الصلة بالقرار

١٥٤٠ (٢٠٠٤). كما أن حلقة العمل للدول الأفريقية بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المقرر أن تعقد في أواخر هذا الشهر في جنوب أفريقيا ستتيح الفرصة لزيادة فحص تلك المسائل.

إن تحسن سجل تقديم الدول الأعضاء للتقارير جدير بالإشادة به. ويبدو أن هناك إدراكا أفضل للتحديات التي تواجه التنفيذ الوطني ووضع استراتيجيات ملائمة لتيسير المساعدة في التغلب على تلك التحديات المحتملة. وفي ذلك الصدد، يسرني أن اذكر أننا تلقينا تقريرا وطنيا ثانيا من أفغانستان.

وتشجع الفقرة ٨ من القرار ١٩٧٧ (٢٠٠٤) جميع الدول على أن تعد طوعا خطط عمل وطنية للتنفيذ بمساعدة لجنة القرار ١٥٤٠، حسب الاقتضاء، ترسم أولوياتها وخططها لتنفيذ الأحكام الرئيسية من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وأن تقدم تلك الخطط إلى لجنة القرار ١٥٤٠. ويسرنا أن نبلغ بأنه منذ اجتماعنا الأخير قدمت صربيا خطة عملها الوطنية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٦. ووفقا للمعلومات التي تلقتها لجنة القرار ١٥٤٠، فان عددا من الدول الأخرى بصدد استكمال خطط عملها الوطنية أو إعداد خطط عمل أولية.

وفي القرار ٢٠٥٥ (٢٠١٢، الذي اتخذ في ٢٩ حزيران/يونيه، أكد مجلس الأمن الزيادة الكبيرة في عبء عمل لجنة القرار ١٥٤٠ خلال فترة ولايتها وطلب إلى الأمين العام أن يزيد عدد أعضاء فريق الخبراء إلى تسعة أعضاء. وفي ٣ تموز/يوليه ٢٠١٢، أبلغت لجنة القرار ١٥٤٠ الأمانة العامة بأنه، بعد مشاورات واسعة بشأن فريق الخبراء التابع للجنة، وافقت اللجنة على تسعة مرشحين وفي ذلك الصدد، طلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لإنشاء فريق الخبراء وفقا للفقرة ٥ (أ) من القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) والقرار ٢٠٥٥ (٢٠١٢). ويسرني اليوم أن ابلغ بان ستة من الخبراء التسعة موجودون حاليا وقريبا سنستكمل فعليا إنشاء الفريق بأكمله، وبالتالي النهوض بقدرات لجنة القرار ١٥٤٠ على تنفيذ ولايتها بفعالية.

وكما ذكرت في مستهل بياني، فان برنامج العمل الحادي عشر للجنة القرار ١٥٤٠ يغطي الفترة إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٣. وأود أن أشير بإيجاز إلى أن ذلك البرنامج الجديد للعمل يؤكد، في جملة أمور، تعاون لجنة القرار ١٥٤٠ مع المنظمات الدولية، بما في ذلك لجنتا مجلس الأمن المنشأتان عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، وعلى وجه التحديد، التعاون بشأن النظر في توسيع إستراتيجيتنا المشتركة المتعلقة بتقديم التقارير، فضلا عن اتخاذ نهج أكثر تنسيقا نحو حلقات العمل دون الإقليمية، تمشيا مع الفقرة ٣٦ من القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) وفي إطار الولاية الخاصة بكل واحد منا.

و بالإسهام من الفريق العامل المعني بالمساعدة التابع للجنة القرار ١٥٤٠ ومن فريق اللجنة العامل المعني بالتعاون مع المنظمات الدولية، بما في ذلك لجنتا مجلس الأمن المنشأتان عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، حسب الاقتضاء، سنواصل المشاركة في أنشطة التوعية على الصعيدين الدولي والإقليمي. كما سنواصل تعزيز انخراطنا مع الدول، فضلا عن الحوار الفعال والعمل التعاوني بشأن عدم الانتشار بغية منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها.

وأود أن اختتم بياني بالقول إنني، مع اقتراب نهاية فترة عملي بصفتي رئيسا للجنة القرار ١٥٤٠، أناشد أعضاء المجلس أن يضعوا نصب أعينهم التزامنا المشترك بمنع الأطراف من غير الدول من استحداث الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية ووسائل إيصالها، أو حيازتها أو صنعها أو امتلاكها أو نقلها أو تحويلها أو استعمالها.

وسأدلي الآن ببيان قصير بصفتي الوطنية.

تقر جنوب أفريقيا بأنه في العقد الماضي أنجزت أعمال هامة في مكافحة انتشار الإرهاب الدولي. وسنواصل العمل مع الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والهياكل الإقليمية الأخرى من أجل استئصال آفة الإرهاب العالمي. وتتطلب التحديات المتطورة التي تمثلها الظاهرة المعقدة للإرهاب وضع استراتيجيات شاملة وتعاونية. وبعد أن لاحظنا أن من الأهمية البالغة بمكان معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب، مثل الشعوب المهمشة الرازحة تحت الاحتلال، وحالات التفاوت الاجتماعية – الاقتصادية والسياسية، إذا لم تعالج تلك المشاكل العميقة الجذور فإنها ستظل تشكل مرتعا خصبا لظاهرة الإرهاب وانتشاره.

وتعتقد جنوب أفريقيا انه ينبغي للأمم المتحدة أن تواصل قيادة الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب وفقا للقواعد القانونية وحقوق الإنسان. وترى جنوب أفريقيا أن نجاح إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب يكمن في التعاون الفعال وذي المغزى بين المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، فضلا عن التعاون فيما بين لجان ١٢٦٧ و ١٣٧٣ و ١٥٤٠.

وكان من دواعي الشرف لجنوب أفريقيا أنها قادت أعمال لجنة ١٥٤٠ في المجلس لفترة السنتين الماضيتين. ونعتبر ذلك صوتا للثقة فيما يتعلق بالأهمية التي نوليها لمسائل نزع السلاح ومنع الانتشار. ومما يثلج صدورنا أن جنوب أفريقيا ستنهي فترة عملها، ضمن أمور أخرى، باستضافة حلقة عمل بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) للدول الأفريقية، في الفترة من ٢١ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر، فضلا عن حلقة عمل في الهند بشأن أوجه التآزر بين القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والأمن النووي.

وتشدد جنوب أفريقيا على أن التهديد الذي يمثله احتمال حصول الأطراف من غير الدول على مواد يمكن استخدامها لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية ووسائل إيصالها يشكل خطرا على جميع الدول. ومع ذلك، نشعر بقلق مماثل حيال عدم إحراز تقدم كامل ومستدام في مجال نزع السلاح حينما يتعلق الأمر بأسلحة الدمار الشامل. والتزمت الدول بالقضاء على أسلحة الدمار الشامل من خلال المعاهدات والاتفاقيات الوطنية ذات الصلة، بيد أن تلك الأسلحة الخطيرة والعشوائية لا تزال تهدد البشرية بمجرد وجودها. ومع أن العديد من البلدان النامية تواصل تنفيذ التزاماتها بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، من الأهمية بمكان أن نشير إلى أن المسؤولية تقع على عاتق جميع أعضاء المجتمع الدولي. وتقديم الدعم للدول الزميلة، فضلا عن المنظمات الدولية، أمر بالغ الأهمية لمنع الأطراف من غير الدول، بما في ذلك الإرهابيون، من الحصول على تلك الأسلحة أو وسائل إيصالها.

ونشيد بأعمال المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، مع إشارة خاصة إلى الجهود الرامية إلى تعزيز أدوات التحليل لأغراض الرصد والتقييم من أجل كفالة التنفيذ الفعال للقرارين ١٨٧٣ (٢٠٠٩) ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ومن الأهمية البالغة بمكان مواصلة تنقيح أدوات التقييم، مثل الاستعراض العام لتقييم التنفيذ وتفاصيل الدراسة الاستقصائية للتنفيذ، مما سيؤدي إلى تعزيز اللجان بتقديم المساعدة لها والتعاون معها.

وقد أحطنا علما بالتقييم الذي أجرته المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في أجزاء مختلفة من العالم لضمان نجاح الجهود المتعلقة بإستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وإضافة إلى ذلك، وبالرغم من العمل الهام الذي أنجز لتحييد تنظيم القاعدة والقضاء عليه، فإننا نقر أيضا بالتهديد المتطور الذي يمثله تنظيم القاعدة، الذي أعاد تكييف نفسه في منظمات صغيرة مشتتة في مختلف مناطق العالم.

ونشيد بالدور الذي اضطلعت به الجزاءات في دعم المكافحة العالمية للإرهاب.

ونوه بالعمل الذي أنجزه مكتب أمين المظالم وبما أحرزه من تقدم بهذا الخصوص. ولا تزال الشفافية والعدالة ومراعاة الإجراءات القانونية الواجبة جوانب حاسمة لهذا العمل. ولذلك، من المهم أن تتعاون الدول من أجل زيادة تعزيز مكتب أمين المظالم لضمان استمرار تطبيق هذه المبادئ في سياق تنفيذ واجباته.

ونعتقد أنه ينبغي للأمم المتحدة، من خلال المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وبالتعاون مع الهياكل الإقليمية، القيام بدور خاص في ما يتعلق بالتهديد الذي يشكله الإرهاب في أفريقيا، خاصة في الوقت الذي يتكشف فيه هذا الإرهاب في مالي ومنطقة الساحل.

ختاما، فإن جنوب أفريقيا لا تزال ملتزمة بتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى الوفاء بالتزاماتها في مجال مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد بيتر فيتيغ، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

السيد فيتيغ (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): أود، في إحاطة اليوم الإعلامية، تقديم معلومات مستكملة عن أنشطة وإنجازات اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات منذ آخر إحاطة إعلامية لي في أيار/مايو (أنظر S/PV.6767).

وسأركز في ملاحظاتي على ما تعتبره اللجنة أهم العناصر: أولاً، التهديد المتنامي الذي تشكله القاعدة؛ وثانيا، الاحتفاظ بقائمة جزاءات دينامية ومستوفاة أولا بأول؛ وثالثاً، عدالة الإجراءات ووضوحها. وسيجري تعميم نسخة أكثر تفصيلا من هذا البيان في صورة ورقية اليوم مع إتاحتها على الموقع الشبكي للجنة.

أولاً، بخصوص التهديد المتنامي الذي يشكله تنظيم القاعدة. لا تزال القاعدة والمنتسبون إليها يشكلون تهديدا للسلم والأمن الدوليين، وهذا التهديد لا يزال يتطور. وبينما تراجع الأثر العملي للقيادة الأساسية للقاعدة منذ وفاة أسامة بن لادن والعديد من القادة الرئيسيين الآخرين، أصبحت شبكات القاعدة ظاهرة معقدة على نحو مطرد حيث تتألف من طائفة متنوعة دوليا من الأنصار والمقاتلين النشطين. والجماعات المرتبطة بالتنظيم تواصل القيام بدور نشط في عدد من المناطق في جميع أنحاء العالم وقد نجحت في حالات كثيرة في دمج قضايا ومصالح إقليمية ومحلية في جدول الأعمال العالمي للقاعدة من أجل زيادة جاذبيتها. والقاعدة والمنتسبون إليها يعملون على إعادة بناء الهياكل الإرهابية في أوروبا. وثمة خطر مستمر من وقوع أعمال إرهابية فردية على تلك الساحة.

وقد أحالت اللجنة، بعد دراسة مستفيضة ومناقشة متعمقة، التقرير الثاني عشر لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات (أنظر S/2012/729) إلى مجلس الأمن، إلى جانب موقف اللجنة بشأن التوصيات. وتناول التقرير مسألة التهديد الإرهابي المتنامي. وقد تلقت اللجنة الآن التقرير الثالث عشر لفريق الرصد، وستبدأ قريبا مناقشتها لتلك الوثيقة.

وفي ضوء استمرار التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة والمنتسبون إليه، من الأهمية بمكان أن تواصل الدول الأعضاء بذل كل جهد ممكن لتنفيذ التدابير الواردة في القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) تنفيذا كاملا.

ولا تزال اللجنة ملتزمة بضمان أن تكون قائمة الجزاءات المفروضة على القاعدة دينامية ومستجيبة للطابع المتغير للتهديد.

وتشير اللجنة إلى أن الدول الأعضاء تظل مسؤولة عن ضمان أن تعبر قائمة المستهدفين من الأفراد والكيانات بدقة عن التهديد المتنامي الذي تشكله القاعدة من خلال تقديم طلبات للإدراج في القائمة والرفع منها في الوقت مناسب. وفي هذا السياق، تؤكد اللجنة أيضا استعدادها لأن تتلقى من الدول أسماء من يرتبط بتنظيم القاعدة من أفراد وجماعات في منطقة الساحل، لا سيما في شمال مالي، وفقا للفقرة ٢٤ من القرار ٢٠٥٦ (٢٠١٢) والفقرة ٣ من القرار ٢٠٧١ (٢٠١٢)، للنظر في إدراجها في قائمة الجزاءات المفروضة على القاعدة.

والتدابير المعتمدة بموجب الفصل السابع من الميثاق ملزمة لجميع الدول الأعضاء وتبلغ فعالية نظام الجزاءات مداها عندما تكون الدول مهيأة تماما لتيسير التنفيذ. وتواصل اللجنة، جنبا إلى جنب مع فريق الرصد، استكشاف سبل التعاون مع الدول الأعضاء لدعم جهود التنفيذ.

ثانيا، بشأن الاحتفاظ بقائمة جزاءات دينامية ومستوفاة أولا بأول، يوجه القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) اللجنة إلى إجراء أوسع عمليات الاستعراض وأكثرها انتظاما لأي نظام جزاءات تابع للأمم المتحدة. وتضمن مختلف الاستعراضات المتخصصة والدورية أن تكون قائمة الجزاءات المفروضة على القاعدة أداة فعالة وذات مصداقية في مجال مكافحة الإرهاب.

وقد أجرت اللجنة ثلاثة استعراضات متخصصة، على النحو المنصوص عليه في القرار ١٩٨٩ (٢٠١١). واستعرضت اللجنة قيودات القائمة للأفراد المبلغ عن وفاتهم وعددهم ٣٤ وللكيانات المبلغ عن أنها لم يعد لها وجود وعددها ٥٥. وأسفر الاستعراض عن شطب ١٢ اسما من القائمة وإجراء ٢٤ تعديلا فيها. وبالإضافة إلى ذلك، استعرضت اللجنة ٧٠ قيدا مدرجا على القائمة تفتقر إلى المعلومات المحددة للهوية اللازمة لضمان التنفيذ الفعال لتدابير الجزاءات.

كما انتهت اللجنة من الجولة الأولى لما يسمى الاستعراض الذي يجرى كل ثلاث سنوات، والذي جرى خلاله النظر في ١٨ اسما. وهذا استعراض دوري لجميع الأسماء التي لم تُستعرض منذ ثلاث سنوات أو أكثر. وهو يضمن ألا يظل أي اسم على القائمة إلى الأبد. ويخضع كل قيد لتقييم منتظم من قبل اللجنة لتحديد ما إذا كان الاستمرار في إدراجه لا يزال مناسباً.

والعنصر الثالث هو عدالة الإجراءات ووضوحها. ونظام الجزاءات يستفيد من تزايد عدالة ووضوح الإجراءات. وفي ضوء تجديد ولاية اللجنة في الشهر المقبل، ستكون هناك فرصة لاستعراض الإجراءات وربما لإيضاحها بمزيد من التفصيل وجعلها أكثر شفافية.

ويواصل مكتب أمين المظالم توفير عنصر هام من الإجراءات العادلة والواضحة لنظام الجزاءات. والمكتب يقوم بدور هام في مساعدة اللجنة على ضمان استمرار قائمة الأفراد المحددة أسماؤهم معبرة عن التهديد الحالي الذي تمثله القاعدة. ومنذ آخر تقرير للجنة، قررت اللجنة شطب أسماء ستة أفراد وكيان واحد على أساس التقارير المقدمة من أمينة المظالم. وبالإضافة إلى ذلك، تنظر اللجنة في ثلاثة تقارير شاملة مقدمة من أمينة المظالم، في حين توجد لدى أمينة المظالم ثلاث حالات في مرحلة الحوار وست حالات في مرحلة جمع المعلومات.

وسيتعين أيضا أن يستعرض مجلس الأمن ولاية أمينة المظالم في كانون الأول/ديسمبر. وسيتيح ذلك فرصة لمواصلة تحسين الإجراءات المتصلة بعمل أمينة المظالم. وقد تشمل المسائل التي ستُعالج طرائق تبادل المعلومات بين مكتب أمين المظالم والدول الأعضاء. والدول الأعضاء مدعوة بقوة إلى تقديم جميع المعلومات ذات الصلة إلى أمينة المظالم، بما في ذلك أي معلومات سرية ذات صلة، حسب الاقتضاء.

وفي ٢٦ تموز/يوليه، عقدت اللجنة اجتماعا مع السيد بن إميرسون، مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بتعزيز وحماية

حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب. وتبادل السيد إميرسون واللجنة وجهات النظر بشأن المسائل المتعلقة بالعدالة والفعالية في عمل أمينة المظالم. ونشر السيد إميرسون بعد ذلك تقريرا يتضمن تقييمه للعملية. وستنظر اللجنة بعناية في التقرير. واللجنة تشير إلى توصيات السيد إميرسون بخصوص استخدام الأدلة التي يتم الحصول عليها تحت التعذيب، وتتعهد بالنظر فيها بتمعن.

أود الآن أن أتكلم بإيجاز بصفتي الوطنية.

في أوائل عام ٢٠١١، تولت ألمانيا رئاسة لجنة جزاءات القرار ١٢٦٧، التي تشمل كلا من تنظيم القاعدة وحركة طالبان. وحينما تولت ألمانيا الرئاسة، كانت هناك حاجة واضحة إلى إصلاح نظام الجزاءات. ومن بين المطالب الأخرى، كانت هناك دعوات إلى تعزيز عناصر الإجراءات القانونية الواجبة. ورأى المنتقدون أن وسائل الانتصاف للأفراد والكيانات المدرجين في القائمة غير كافية. وجرى الطعن بنجاح في تنفيذ الجزاءات في محاكم مختلفة، وكانت أبرز تلك الحالات ما تسمى قضية السيد قاضي، التي عُرضت مرتين على محكمة العدل الأوروبية. وهدد الطعن في نظام الجزاءات بتقويض أهم أداة متوفرة لمجلس الأمن في مواجهة تنظيم القاعدة.

كانت ثمة حاجة واضحة إلى استجابة محددة.

اتخذ مجلس الأمن في حزيران/يونيه ٢٠١١ القرار ١٩٨٨ (٢٠١١) والقرار ١٩٨٩ (٢٠١١) اللذين يشكلان معلمين بارزين في سياسة جزاءات الأمم المتحدة. واكتسى أهمية خاصة ما قرره مجلس الأمن في القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) للتعزيز الحقيقي لدور أمينة المظالم المعني بنظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. أنشئ مكتب أمين المظالم في عام ٢٠٠٩ لمساعدة لجنة الجزاءات في تجهيز الطلبات لإزالة الأفراد من قائمة الجزاءات. وتمت ترقية استنتاجات تقاريرها بشأن طلبات الرفع من القوائم، التي كانت ذات طبيعة استشارية في السابق، لتصبح توصيات. ولا يمكن للجنة الجزاءات إلغاء تلك التوصيات إلا من خلال توافق الآراء. ومع ذلك، بوسع أي عضو في اللجنة عرض حالة ما على مجلس الأمن.

وقد أدخلت إجراءات الاستعراض تلك عنصر سيادة القانون إلى نظام الجزاءات. بينما ذكرنا المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، السيد بن إميرسون، في تقريره الذي صدر مؤخرا بأنه بينما ”تظل ولاية أمينة المظالم غير مستوفية لشرط مراعاة الأصول القانونية اللازمة البنيوية للاستقلال الموضوعي عن اللجنة“ (A/67/396، الفقرة ٣٥)، فإننا نعتقد بأن عملية أمينة المظالم تمثل تقدما مهما. فقد زادت من مصداقية نظام الجزاءات، وساعدت على ضمان تطبيق الجزاءات في جميع أنحاء العالم.

ويدنو موعد تجديد نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة في كانون الأول/ديسمبر. أعدت ألمانيا ومجموعة البلدان المتماثلة التفكير بشأن الجزاءات المحددة الأهداف عددا من المقترحات لتطوير النظام بشكل أكبر وضبطه بدقة. من بينها تعزيز تعاون الدول مع أمينة المظالم، من أجل جمع المعلومات وتدوين ممارسات أمينة المظالم، وتحسين الشفافية في الإجراءات والمضمون، بما في ذلك الكشف عن الدولة صاحبة الاقتراح الرامي إلى الإدراج في القائمة، وتوضيح معايير الإدراج في القائمة. كما نوصي أيضا بتمديد ولاية أمينة المظالم، والسماح لأمينة المظالم بإيصال طلبات الاستثناءات لأسباب إنسانية، ومساعدة الأشخاص أو الكيانات التي تتأثر بشكل غير مقصود جراء نظام الجزاءات، الذي يفرض حدودا زمنية لمجمل الإدراجات في القائمة، والتحسينات الإدارية. وأنا واثق من أنه ستجري مناقشة جادة بين أعضاء مجلس الأمن بشأن تلك المقترحات.

قبل أن أختم كلمتي سأدلي ببعض الملاحظات على اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) .

تظل محاولات الجهات الفاعلة من غير الدول، الرامية للحصول على أسلحة الدمار الشامل والمواد المتصلة بها، تشكل واحداً من أخطر التهديدات المحدقة بالأمن العالمي. وتؤدي اللجنة دوراً محوريا في معالجة تلك المسائل. إن بلدي يولي أهمية كبيرة للتنفيذ الفعلي للقرارين ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٩٧٧ (٢٠١١). كما أننا نرحب بالقرار ٢٠٥٥ (٢٠١٢)، الذي مهد الطريق لتزويد اللجنة بمساعدة المزيد من الخبراء. ونأمل في أن يكون فريق الخبراء قريبا جاهزا للعمل بشكل كامل مرة أخرى. وفي رأينا، لا يزال تقديم المساعدة عن طريق اللجنة يشكل أولوية رئيسية. ونرى أنه يمكن أن يكون مفيدا لعمل اللجنة اتباع نهج أكثر شمولاً وتنظيما فيما يخص التعاون والتنسيق مع الجهات الفاعلة الأخرى، مثل المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية، فضلا عن الهيئات غير الحكومية.

إن ألمانيا لا تزال ملتزمة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. ونواصل دعم أعمال اللجنة من خلال تيسير عمل الفريق العامل المعني بالرصد والتنفيذ. وفي نيسان/أبريل ٢٠١١، نظمت ألمانيا، جنبا إلى جنب مع مكتب شؤون نزع السلاح، أول مؤتمر من نوعه في فيسبادن، وهو حدث ركز بصراحة على رابطات الصناعة الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، بغية تحديد كيفية النهوض بهدف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). نظراً لاستمرار عملية فيسبادن في جذب الانتباه، في أنحاء عديدة من العالم من قبل العديد من قطاعات الأعمال، فإننا ننظر حاليا إلى جانب الأطراف المعنية في إمكانية تحقيق المزيد من التعاون في مجالات محددة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير فيتيغ على إحاطته الإعلامية.

وأعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس.

السيد خان (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): أشكر رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٩٨٩ (٢٠١١)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الإعلامية التي قدموها اليوم. ونقدر التنسيق بين اللجان الثلاث وجهودها في تعزيز قدر أكبر من الشفافية والحوار مع الدول الأعضاء فيما يتعلق بمجال تركيز كل منها.

ونتفق مع رئيس لجنة جزاءات تنظيم القاعدةعلى أن تهديد الإرهاب العالمي للسلم والأمن الدوليين قوي وخطير. إنه ظاهرة عالمية لدرجة أن ٣٠٦ أسماء واردة في قائمة جزاءات لجنة القاعدة تتضمن عناوين أفراد وكيانات تنتمي إلى مختلف القارات. وقد أخذ الطابع المتنوع لتهديد الإرهاب العالمي المعقد والمتغير أشكالا جديدة. وقد تم دفع أفراد وجماعات على سبيل المثال إلى التطرف، باستخدام شبكة الإنترنت والمواقع الإلكترونية في مختلف أنحاء العالم.

وفي ذلك السياق، من المهم التأكد من أن قائمة الأشخاص المستهدفين تعكس الطبيعة المتغيرة للتهديد. إننا نقدر جهود اللجنة في الاضطلاع بمختلف الاستعراضات للأسماء الواردة في القوائم، للأفراد المبلغ عن وفاتهم والكيانات التي لم يعد لها وجود. ولم تحل بشكل مرض بعد مشكلة عدم كفاية المعلومات التعريفية للتنفيذ الفعال لنظام الجزاءات. ونأمل في أن الاستعراضات المنتظمة لهذه الأسماءتفيد في إضافة معلومات وافية بالغرض.

وستكون الجزاءات أكثر فعالية، إذا ما نفذت من خلال إجراءات شفافة وعادلة وواضحة. ويشكل تأسيس مكتب أمين المظالم خطوة في الاتجاه الصحيح. وبدلا من بث الشكوك فيما يتعلق بتلك المؤسسة، فنحن بحاجة إلى تعزيزها من خلال توسيع سلطاتها المتعلقة بعملية الإدراج في القوائم. ويتعين أن يقود الأثر الواضح للإسهام الإيجابي لأمينة المظالم مجلس الأمن

إلى إنشاء مثل تلك المؤسسة في جميع باقي نظم الجزاءات، بغية ضمان مراعاة الأصول الإجرائية والشفافية.

ينبغي استخدام الزيارات التي تقوم بها أفرقة الخبراء والرصد للدولفي تعزيز التعاون الدولي، وتقديم المساعدات التقنية. وكانت الإحاطات الإعلامية والتقارير المقدمة بعد الزيارات مفيدة فيتعزيز فهم اللجنة للمسائل التي تواجهها الدول الأعضاء.

لكن يتمثل أحد أخطر التحديات بالنسبة للجنة الجزاءات في القضية المتعلقة بالأشخاص الواردة أسماؤهم في قوائم الجزاءات. لقد رفع العديد من الأفراد والكيانات قضايا ضد الإدراج في القوائم أمام مختلف المحاكم في العالم، بما في ذلك بعض المحاكم في باكستان. وقد تم نشر العديد من أحكام المحاكم الوطنية والإقليمية ضد نظام الجزاءات. ولا يزال يتعين علينا أن نرى ونحدد ما إذا كانت المحاكم قد رضيت بالتدابير التي اتخذتها اللجنة مؤخرا، بما في ذلك تعيين أمين مظالم. ويتعين أن تكون مسألتا مراعاة الأصول الإجرائية وسبل الانتصاف الفعالة، من ثم، في صميم عمل اللجنة.

كان التعاون العالمي ضد مكافحة الإرهاب ناجحا للغاية. وعطل الإجراء الجماعي والمصمم الخطط العنيفة للإرهابيين، واحتواها. لكن يتعين اقتران التصدي الفوري وفي الأجل القصير للإرهاب بإستراتيجية واضحة في الأجل الطويل لتحقيق النجاح في ضمان التخلص من آفة الإرهاب. ويجب أن تشمل هذه الإستراتيجية معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب. كما يجب أن تتمشى أنشطة مكافحة الإرهاب مع القانون الدولي، ويتعين أن تحترم سيادة الدول وحقوق الإنسان الأساسية.

ونؤيد جهود لجنة مكافحة الإرهاب للنهوض بتنفيذ قراري مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ونشيد اللجنة لتحديدها قضايا مواضيعية مثل دور السلطات المركزية في تعزيز التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب.

وقدأحطنا علماً بالدراسة الاستقصائية العالمية لتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وحظر التحريض على ارتكاب أعمال إرهابية مسألة معقدة جداً. وينبغي أن نستمر في حظر ومنع التحريض على الأعمال الإرهابية. وفي الوقت نفسه، يجب ألا يغيب عن بالنا ضرورة كفالة حرية التعبير عن الرأي. أما بعد، فإن كل جهود مكافحة التحريض يجب أن تتم في ضوء المبدأ المتفق عليه، وهو أن الإرهاب والتطرف لا يمكن، ولا ينبغي، ربطهما بأي دين أو جنس أو عرق أو معتقد أو نظام قيمي أو ثقافة أو مجتمع.

ووفد باكستان يقدر جهود المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لتيسير تقديم المساعدة الفنية للدول التي تحتاجها. والندوات التي تعقدها المديرية في مختلف مناطق العالم بشأن مواضيع محددة أثبتت فائدتها. وتشارك باكستان بانتظام في حلقات العمل الإقليمية التي تنظمها المديرية. وتخطط باكستان لعقد الحلقة الإقليمية السادسة بشأن مكافحة الإرهاب في إسلام أباد لضباط الشرطة والمدعين العامين والقضاة في جنوب آسيا في المستقبل القريب.

وباكستان تؤيد الأهداف المتفق عليها عالمياً لنزع السلاح وعدم الانتشار، ومنها القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ولجنة ١٥٤٠ تؤدي دوراً مكملاً لنظم المعاهدات القائمة والمنظمات الدولية في مجال أسلحة الدمار الشامل.

ولا بد لجميع الدول أن تتخذ تدابير وطنية فعالة لمنع الأطراف من غير الدول من الحصول على مواد وأسلحة الدمار الشامل أو استخدامها، بما في ذلك سبل إيصالها. وعلى كل الدول الأطراف في المعاهدات المتعددة الأطراف التي تعتمد نفس الأهداف أن تفي بالتزاماتها أيضاً.

ومنذ عام ٢٠٠٤، قدمت باكستان أربعة تقارير تنفيذ شاملة للجنة ١٥٤٠ تبين فيها تفاصيل التدابير التنظيمية

والإدارية والتشريعية التي اتخذها للنهوض بأهداف عدم الانتشار.

وتشكيلة أفرقة الخبراء في اللجان تحتاج إلى الترشيد والإصلاح.، لأن عمل تلك اللجان الآن يركز أساساً على المساعدة وبناء القدرات. وسيكون من المفيد توسيع وتنويع مجموعة الخبراء، على أن تضم بصورة خاصة خبراء من البلدان النامية. وستكون هذه الجهود مفيدة في النهوض بمستوى أفضل من التفاهم والملكية في هذه القضايا المهمة من قبل عدد كبير من الدول الأعضاء.

ختاماً، أود التأكيد مرة أخرى على الطابع المتغير لتحديات مكافحة الإرهاب وجدوى هذه الإحاطات الإعلامية، فهي تزيد مستوى الثقة لدى الدول الأعضاء كافة في اللجان الثلاث. إن أعمال الإرهاب تلغي وتنتهك سيادة القانون. وجهود وأعمال لجنة مكافحة الإرهاب يجب أن ترسي أعلى معايير الامتثال لسيادة القانون. وتنفيذ القرارات الثلاثة التي تعمل اللجان انطلاقاً منها يمكن أن يكون أنجع من خلال ضمان الشفافية واتباع الأصول القانونية الواجبة والتدابير العادلة والواضحة.

السيد لوليشكي (المغرب) (تكلم بالفرنسية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس– الممثل الدائم للهند – بصفتكم رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). كما أتوجه بالشكر للسفير باسو سنغكو، ممثل جنوب أفريقيا، والسفير بيتر فيتيغ، ممثل ألمانيا، على إحاطتيهما الإعلاميتين حول أنشطة لجنتي مجلس الأمن المنشأتين عملاً بالقرارين ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٢٦٧ (١٩٩٩). وبالإشارة إلى بيانيهما في مجلس الأمن في إطار هذه الإحاطة الإعلامية التي تعقد مرة كل ستة أشهر، أود أن أوجه لهما تحية مستحقة على ما أبدياه من حس قيادي والتزام في رئاستهما للجنتين.

ونؤيد أيضاً الجهود التي تبذلها اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء المعاونة لها لكفالة مزيد من التنسيق والاتساق والعمل المشترك في تنفيذ ولاياتها. ونشجع على مزيد من الشفافية والحوار المكثف مع الدول الأعضاء بغية تحديد احتياجات كل منها والاستجابة المؤاتية لطلبات المساعدة التي تتقدم بها.

إن لجنة مكافحة الإرهاب، المنشأة منذ ما يزيد على عقد مضى، تبقى آلية رئيسية في جهودنا لمكافحة الإرهاب. ويؤيد المغرب الخط العام للعمل الذي تعتمده اللجنة، والذي يهدف إلى ترسيخ نهج استراتيجي شفاف وتعزيز عملية تيسير وتنسيق تقديم المساعدة الفنية دعماً لقدرات الدول الأعضاء في مجال مكافحة الإرهاب. ونؤيد أيضاً اتجاه نية اللجنة لدراسة إمكانية التعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي. فدعم البرلمانيين للجهود التي تبذلها الحكومات وتفاعلهم مع مجتمعاتنا المدنية ومواطنينا لبنة أساسية في تعزيز التزامنا المشترك بمكافحة الإرهاب.

كما نرحب بعقد حلقات عمل على المستويين الإقليمي وبين الأقاليم بهدف بناء قدرات الدول الأعضاء في التنفيذ العملي للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ونرحب كذلك بحلقات العمل بشأن بناء القدرات التي تعقد لبلدان الساحل والمغرب العربي من أجل مكافحة التهديد الإرهابي وما يرتبط به من أنشطة على نحو فعال.

في هذا الإطار، وكما ذكرتم شخصياً، سيدي الرئيس، فقداستضاف المغرب في تموز/يوليه الماضي حلقة عمل إقليمية لبلدان المغرب العربي والساحل حول تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وأتاحت حلقة العمل تلك لممثلي الحكومات والإدارات والمجتمع المدني عقد مناقشات شاملة وتبادل خبراتهم في مجال مكافحة التطرف والتشجيع على التسامح والتعايش السلمي.

ويبقى المغرب مقتنعاً بأن الإجراءات المنفردة التي اتخذها بلدان المغرب والساحل يجب أن يواكبها استمرار الحوار

والعمل المتضافر والمنسق والشامل الذي يضم جميع بلدان المنطقة. وفي هذا الصدد، نعتقد أنه في ضوء المخاوف التي أعرب عنها أعضاء المجلس في جلسات سابقة فيما يتعلق بالحالة الحرجة في منطقة الساحل، لا بد أن تركز لجنة مكافحة الإرهاب ولجنتا ١٢٦٧ و ١٥٤٠ على تلك المنطقة بصورة خاصة، حيث أنها شهدت مؤخراً ازدياداً في تواتر ودرجة تعقد الهجمات الإرهابية التي ترتكبها مجموعات تعمل في مناطق تعاني من هشاشة الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمناخية.

ويظل المغرب ملتزماً بدعم الإجراءات الملموسة للمجلس، بالتعاون مع بلدان المنطقة، بغية مكافحة الخطر الإرهابي المتنامي الذي يزداد إلحاحاً.

إن نظام الجزاءات المنشأ عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) يمثل أحد أنجع أدوات مكافحة الإرهاب وما فتئ يعبر عن إرادتنا الجماعية في مكافحة التهديد الذي يمثله تنظيم القاعدة وما يرتبط به من كيانات. وسنواصل الحض على مزيد من التعاون مع الدول الأعضاء بغية مساعدتها على تنفيذ التزاماتها بموجب نظام الجزاءات، مع مراعاة السياق الخاص لكل منطقة والتحديات الخاصة التي يواجهها كل بلد من بلدانها.

والاستعراض الدوري لإجراء الإدراج والشطب من القائمة يبقى أداة مهمة لاستمرار ضمان دقة المعلومات المتعلقة بالأفراد والكيانات المدرجة في القائمة. واستكمال الاستعراضات الثلاثة بشأن الأشخاص الذين يفترض وفاتهم والكيانات التي يفترض أنه لم يعد لها وجود، والمدخلات التي تنقصها المعلومات ينبغي أن تشجعنا على بذل مزيد من الجهود الحثيثة لمساعدة الدول الأعضتاء على تطبيق نظام الجزاءات والحفاظ على فعالية القائمة ومصداقيتها.

ويجب أن تستمر تلك العملية بذات القدر من المثابرة والانضباط، كي تتمشى مع التهديدات المتزايدة والتغييرات الكبيرة التي طرأت على طريقة عمل الجماعات الإرهابية. ونشيد في ذلك الصدد بالتزام وعمل أمينة المظالم، السيدة كيمبرلي بروست، ونؤكد دعمنا لها في مواصلة تنفيذ ولايتها.

ولا يزال الإصلاح الجاري لإجراءات اللجنة لجعلها أكثر إنصافا وشفافية يمثل هدفا استراتيجيا ويثير اهتمام جميع أعضاء اللجنة وحشد طاقاتهم. وفي سياق المشاورات القادمة بشأن تجديد ولاية أمينة المظالم، فنحن على استعداد للنظر في أي اقتراح يمكن أن يسهم في إحراز تقدم ملموس نحو تحقيق ذلك الهدف.

وفيما يخص اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فإن المغرب – الذي قدم تقريرا أوليا ومعلومات إضافية – يرحب بعمل اللجنة ويشيد بدورها في مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل وفي منع حيازتها من قبل الجهاتالفاعلة من غير الدول. ونود في ذلك الصدد أن نؤكد على أهمية تعزيز الأنشطة المتصلة بتقديم المساعدة والتعاون الدولي من أجل تلبية احتياجات الدول. وينبغي جعل المبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة أساسا للحوار مع الدول الأعضاء من أجل تحديد أوجه القصور والصعوبات في تنفيذ القرارين ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٩٧٧ (٢٠١١).

ونحن سعداء بمساهمة فريق الخبراء التابع للجنة في العديد من الأنشطة، فضلا على التأكيد على ضرورة استمرار مشاركة الخبراء على ذلك النحو، باستناد كل إلى ولايته، وفي احترام تام للواقع الدولي.

وختاما، أود أن أكرر التأكيد على أن المغرب سيظل شريكا فاعلا وملتزما إزاء الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بأسره–بغض النظر عن سياق أو مجالات مكافحة آفة الإرهاب– من أجل التصدي لذلك التحدي وآثاره .

السيد وانغ من (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، والسفيرين فيتيغ وسانغكو، على إحاطتيهما الإعلاميتين. وأشيد أيضا بقيادتكم، بصفتكم رئيسا للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة.

لقد واصلت لجنة مكافحة الإرهاب، خلال الفترة الأخيرة المشمولة بالتقرير، العمل من أجل التنفيذ الكامل للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) واضطلعت بعمل كبير في ذلك الصدد. وتدرس اللجنة الآن، بالمساعدة المقدمة إليها من قبل المديرية التنفيذية التابعة لها، كيفية تحسين العمل المتعلق بتقييمات التنفيذ الأوّلي، وتنوي أيضا عقد اجتماع استثنائي قريبا بشأن منع وقمع تمويل الإرهاب. وترحب الصين بذلك التطور. ونؤيد المبادرات المختلفة التي تتخذها المديرية التنفيذية للجنة، من قبيل تنظيم حلقات العمل الإقليمية والأنشطة ذات الصلة بمجال تقديم المساعدة التقنية عبر المديرية التنفيذية. ونأمل أن تواصل اللجنة المشاركة في حوار مع الدول الأعضاء، فضلا عن مساعدتها على تعزيز قدراتها في مكافحة الإرهاب.

وتدعم الصين العمل السليم والثابت الذي تضطلع به اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ من أجل تحقيق أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بطريقة شاملة ومتوازنة وفعالة، فضلا عن مساعدة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها ذات الصلة. ونأمل أن تتمكن اللجنة من إجراء استعراضها السنوي الثاني بطريقة ناجحة. ويسرُّنا إنشاء فريق الخبراء، ونرحب بالخبراء الذين تولوا مناصبهم بالفعل. والصين على استعداد للمشاركة بنشاط جنبا إلى جنب مع الأطراف الأخرى في أعمال اللجنة، بهدف تعزيز جدول الأعمال الدولي بشأن عدم الانتشار.

لقد واصلت لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة تعزيز أعمالها ذات الصلة بإدراج الأسماء في القوائم وشطبها، علاوة على تحديث قائمة الجزاءات. وبذلت جهودا مكثفة من أجل التنفيذ الشامل للقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١). وتقدّر الصين الجهود ذات الصلة التي تبذلها اللجنة في تحديث قائمة الجزاءات على أساس دوري، على النحو المنصوص عليه، وتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء. وترحب الصين بالدعم الذي يقدمه فريق الرصد للجنة. وتلاحظ العمل الذي يضطلع به مكتب أمين المظالم من أجل ضمان نزاهة نظام الجزاءات وشفافيته. ونأمل أن تتعاون الدول الأعضاء بنشاط مع اللجنة بغية الحفاظ على سلطة نظام الجزاءات وفعاليته.

فالإرهاب آفة مشتركة يواجهها المجتمع الدولي بأسره. وبوصف الصين إحدى ضحايا الإرهاب، فإنها تعارض الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، علاوة على رفض ممارسة المعايير المزدوجة فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب. وتدعم الصين اضطلاع الأمم المتحدة ومجلس الأمن بدور محوري في التعاون الدولي من أجل مكافحة الإرهاب، بما في ذلك تعزيز التعاون بين الهيئات العديدة ذات الصلة.

ونأمل أن يواصل المجتمع الدولي تعزيز التعاون في جهدنا المشترك الرامي إلى منع الإرهاب ومكافحته.

السيد أوسوريو (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): بدايةً، أود أن أشكركم، السيد الرئيس، والسفيرين باسو سانغكو وبيتر فيتيتغ، للتقارير المفصلة والكاملة التي قدموها لنا بصفتهمرؤساء اللجان المدرجة على جدول أعمال المجلس اليوم.

لا يزال الإرهاب بجميع أشكاله، وانتشار أسلحة الدمار الشامل، بالإضافة إلى الخطر الذي تشكله في حال وقوعها في أيدي الإرهابيين والجهات الفاعلة المسلحة من غير الدول، تشكّل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. وعليه، فإن هناك حاجة إلى التعاون الوثيق والفعال بين اللجان المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بشأن مكافحة الإرهاب، والقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)

بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، فضلا عن التعاون بين أفرقة خبراء تلك اللجان.

ونرحب بأنشطة التوعية التي تضطلع بها تلك اللجان وأفرقة خبرائها، التي ساعدت كل في إطار ولايته على تعزيز التعاون مع المنظمات دون الإقليمية والإقليمية والدولية بغية تحسين تبادل المعلومات وزيادة مستوى المشاركة في الاجتماعات المشتركة والتمثيل المتبادل عند الاقتضاء.

ولا يزال بناء القدرات الوطنية للدول، من أجل التغلب على التحديات الجديدة في مجال مكافحة الإرهاب، يمثل أحد الشواغل الرئيسية، وخصوصا عند أخذ التطورات التكنولوجية في الاعتبار، وإمكانية استخدامها من قبل الإرهابيين والجهات الفاعلة من غير الدول. وبوسعنا في مثل هذه الظروف أن نلاحظ الدور الهام والحاسم الذي يمكن أن تضطلع به اللجان وأفرقة خبرائها فيتقديم المشورة إلى الدول. وإذ نأخذ في الاعتبار الأدوار العديدة والمتكاملة في ذات الوقت التي تؤديها اللجان وأفرقة الخبراء التابعة لها، فإنه ينبغي أن يساعد التنسيق والمشاركة المشتركة من قبل تلك اللجان والأفرقة فيما بينها، بالإضافة إلى دعم التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

ولتحقيق الامتثال الصارم للقرار ١٩٨٩ (٢٠١١) فإنه يجب تحسين نوعية المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء فيما يتعلق بإضافة أسماء الأفراد أو الكيانات إلى القائمة، أو الإبقاء عليها أو رفعها منها. ومن رأينا، فيما يتعلق بمراعاة الإجراءات القانونية وتحقيق الشفافية في عمل اللجنة، أن من الأهمية بمكان التقيد بمعايير التعيين المنشأة والمتفق عليها في الفقرة ٤ من القرار ١٩٨٩ (٢٠١١).

وعلى نحو ما ذكرنا في مناسبات عديدة في السابق، فإن تنفيذ الجزاءات بصورة فعالة، يقتضي أن تواصل اللجنة وضع الاستراتيجيات التي تساعد على توفير المساعدة التقنية للدول الأعضاء والتعاون معها. وقد حدثت تطورات إيجابية فيما يتعلق بتحديث القائمة وأثرها. ومع ذلك، فمن الضروري مواصلة تعزيز مجالات بعينها من قبيل التقيد بالإجراءات الخاصة بالأطر الزمنية المحددة في القرار.

ونعترف بالإسهامات الهامة التي يقدمها مكتب أمين المظالم. ونرى أن من الضروري مواصلة تعزيز مهام المكتب وقدراته، من أجل ضمان احترام الإجراءات القانونية الواجبة. ويجب علينا، فيما يتعلق بتجديد ولاية المكتب في كانون الأول/ديسمبر، إحراز تقدم في جوانب بعينها من قبيل الاتصالات، وتوفير المعلومات من قبل الدول، بما في ذلك المعلومات السرية، فضلا عن الموافقة على ولاية دائمة للمكتب. ويجب توسيع نطاق هذه الآلية لتشمل جميع لجان الجزاءات.

ونرحب بالاجتماع الاستثنائي للجنة مكافحة الإرهاب الذي سيعقد في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر. ويكتسي موضوع منع وقمع تمويل الإرهاب أهمية خاصة بالنسبة لكولومبيا. وعليه، سنسهم بشكل فعال في تلك المناقشة. ويؤكد وفد بلدي على عمل لجنة مكافحة الإرهاب فيمدعم وتيسير تنفيذ القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ١٩٦٣ (٢٠١٠). فقد عملت اللجنة دون كلل – عبر المديرية التنفيذية التابعة لها – على تطوير أدوات التحليل اللازمة لرصد وتقييم التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

نحن نرحب ترحيبا حارا بأن اللجنة أنشأت أداتين من أدوات التقييم هما: الاستعراض العام للتنفيذ وتفاصيل تنفيذ التحقيقات.

ما برح انتشار أسلحة الدمار الشامل بأنواعها ومنظومات إيصالها وما يتصل بها من مواد، وكذلك خطر وقوعها في أيدي جهات فاعلة من غير الدول والإرهابيين، يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. ولذا تضطلع اللجنة ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها بدور أساسي في تمكين الدول الأعضاء

من الاضطلاع بكامل التزاماتها وتعهداتها في ما يتعلق بالحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار من جميع جوانبه في ما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل ومنظومات إيصالها.

تسهم اللجنة ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها، من خلال الدور التنسيقي والتيسيري الذي تضطلع به في تقديم المساعدة والتعاون، في بناء القدرات الوطنية وتعزيز تبادل أفضل الممارسات والجمع بين الدول الأعضاء كي يتسنى لها تحديد الردود على طلبات المساعدة. وفي هذا السياق، نعتقد أن من الأهمية بمكان أخذ المنظمات الإقليمية في الحسبان، حيث تضطلع بدور حاسم الأهمية، نظرا إلى قربها وفهمها للحالة في الميدان في بلدانها. وتقدر كولومبيا الجهود التي تبذل على الصعد الإقليمي ودون الإقليمي والدولي لتعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ولهذا السبب، نظمنا عدة اجتماعات وحلقات عمل ترمي إلى بناء القدرات على الصعيد الوطني.

تؤكد كولومبيا مجددا التزامها بمكافحة الإرهاب بجميع مظاهره بغض النظر عن دوافعه و/أو مرتكبيه. ونعتقد أن التنفيذ الفعال للقرارات التي نناقشها اليوم هو التزام لا يمكن تحاشيه. إن التنسيق الفعال من شأنه أن يسهل على الدول الأعضاء الوفاء بالتزاماتها عندما يتعلق الأمر بمكافحة الإرهاب.

السيد برتو (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): بادئ ذي بدء أود أن أعرب عن امتنان فرنسا لرؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ولكم، سيدي الرئيس، وممثلي جنوب أفريقيا وألمانيا. أبديتم أنتم الثلاثة جميعا، سيدي الرئيس، على مدى العامين الماضيين، التزامكم القوي الذي نرحب به.

أود أن أعرب عن تأييدي للبيان الذي سيدلي به لاحقا مراقب الاتحاد الأوروبي.

لم يختف الخطر المرتبط بتنظيم القاعدة بموت أسامة بن لادن. لقد تطور اليوم وأصبح إقليميا، وهو في الحقيقة لا يزال ماثلا. ولمواجهة هذا الواقع، تؤدي لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة دورا لا غنى عنه. تشكل قراراتها، التي يجب تنفيذها على الصعيد العالمي، حاجزا أساسيا ضد هذا الخطر. وهناك عدة جوانب أساسية لكي يظل النظام فعالا.

أولا وقبل كل شيء، يجب أن تتبع قوائم الجزاءات تطور التهديد. ولذلك فإن تحديثها المنتظم يكتسي أهمية حاسمة، ولهذا السبب، نشجع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على مواصلة التقدم إلى اللجنة بطلبات الإدراج في القائمة لكي تعكس مستوى التهديد بأفضل صورة. وانطلاقا من هذه الروح دعا المجلس إلى اعتماد فرض جزاءات على تنظيم القاعدة في مالي.

ثم لكي تكون القائمة ذات مصداقية، يلزم أن يكون نظام الشطب منصفا ودقيقا. وفي هذا الصدد، يجب على وجه الخصوص أن تحترم العمليات الحريات الأساسية للأشخاص المدرجين في القائمة. وأتاحت آخر القرارات، عن طريق إنشاء وتعزيز ولاية أمينة المظالم، تعزيز الضمانات الإجرائية. يتعين أن يكون التنقيح المقبل للقرار ١٩٨٩ (٢٠١١) فرصة لنا لكي نستمر على هذا المنوال.

وتعلق فرنسا أهمية خاصة على العمل الذي تقوم به لجنة مكافحة الإرهاب مع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وخاصة دورها في زيادة الوعي. وفي هذا الصدد، نرحب بعقد الاجتماع الخاص للجنة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر لبحث مسألة مكافحة تمويل الإرهاب. هذا الموضوع، الذي أبرزه القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، جزء أساسي من أي استراتيجية لمكافحة الإرهاب. سيمكننا هذا الاجتماع، في جملة أمور، من تنفيذ أفضل الممارسات الناشئة عن توصيات فرقة العمل للإجراءات المالية المعنية بغسل الأموال في ما يتعلق بمكافحة

تمويل الإرهاب. ونود أن تواصل اللجنة تنظيم الاجتماعات الخاصة ونحن نؤيد كفالة أن ينظر الاجتماع الذي سيعقد العام القادم في مسألة الحدود السهلة الاختراق، وهي مسألة سبق أن أثيرت في اللجنة.

وأود أيضا أن أثني على الجهود التي تبذلها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب للاضطلاع بالعديد من حلقات العمل الإقليمية بشأن مواضيع هامة في مجال مكافحة الإرهاب، مثل إدارة الحدود والملاحقة القانونية للإرهاب وتجميد الأصول، وبناء القدرات. ومن الأهمية بمكان أن تحظى أضعف الدول بالدعم المستمر من المجتمع الدولي.

وبالنظر إلى الحالة الراهنة للتهديد الإرهابي، من الضروري تعزيز البرامج بشأن بناء قدرات بلدان الساحل. وأود أيضا أن أذكر المجلس بأن اللجنة، بدعم من المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، أجرت بفضل التقييمات الأولية تحليلا شاملا للطريقة التي تنفذ بها الدول الأعضاء قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. تجري أعمال التنقيح بشأن هذه الأداة منذ عدة أشهر الآن من أجل تحسينها، ونود أن نشيد بالجهود التي تبذل في هذا المجال. ويحدونا أمل كبير في أن يصبح الشكل الجديد للأداة متاحا وجاهزا للعمل في وقت قريب.

يشكل الإرهاب النووي والإشعاعي والبيولوجي والكيميائي بعض الأخطار الرئيسية التي تهدد أمننا. يشكل احتمال وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي جهات فاعلة من غير الدول أو إرهابيين تهديدا حقيقيا يؤثر علينا جميعا. ومنذ أكد نظام الرئيس بشار الأسد في تموز/يوليه وجود الأسلحة الكيميائية في سوريا، نشعر بالقلق البالغ إزاء سلامة تلك المخزونات وخطر الانتشار بدون ضابط، الذي سيشكل كارثة بالنسبة لاستقرار المنطقة.

إن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أساسي في الوقاية من تلك المخاطر. وكما قال ممثل جنوب أفريقيا في بيانه، تحقق قدر كبير من التقدم منذ اتخاذ القرار، في عام ٢٠٠٤. اليوم، اتخذت معظم الدول تدابير لتنفيذه، ويجري تعزيز عمل لجنة القرار ١٥٤٠ داخل الأمم المتحدة وفي أماكن أخرى. لقد أتاح المجلس، باتخاذ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الذي استكمل مؤخرا بالقرار ٢٠٥٥ (٢٠١٢)، للجنة الوسائل لإنجاز ولايتها بمزيد من الكفاءة، ولا سيما عن طريق إنشاء فريق من تسعة خبراء مسؤول عن دعم اللجنة في العدد المتزايد من أنشطتها.

لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله. لم ينفذ كثير من الأحكام تنفيذا تاما، على سبيل المثال، تحديد اللجنة لأولويات محددة لعملها أو تقاسم الممارسات الجيدة أو تعزيز التعاون بين اللجنة والمنظمات الأخرى، ولا سيما، في مجال تقديم المساعدة. وكما يعلم المجلس، يتولى بلدي تنسيق الفريق العامل بشأن هذه المسألة، وأرحب بتعزيز الحوار مع الفريق العامل التابع لمجموعة الثمانية والمعني بالشراكة العالمية في هذا المجال.

يجب تنسيق مكافحة الإرهاب. من الأهمية بمكان العمل على تعزيز لجان الأمم المتحدة والتنسيق بينها. نحن نعتمد أيضا اعتمادا كبيرا على تحقيق فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب تقدم في هذا التنسيق. أخيرا، فإننا نؤيد توصية الأمين العام بإنشاء منصب منسق الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ويحدونا أمل كبير في أن تنشأ هذه الوظيفة قريبا. سوف تمكننا من تعزيز الاتساق وإعلاء دور الأمم المتحدة في ما يتعلق بمكافحة الإرهاب.

السيد مهدييف (أذربيجان) (تكلم بالانكليزية): أود أن أبدأ بشكر السفير هارديب سينغ بوري والسفير باسو سانغكو، والسفير بيتر فيتيغ على إحاطاتهم الإعلامية. ونود أن نعرب عن خالص تقديرنا للقيادة الممتازة للجان مجلس الأمن المكلفة بولايات في مجال مكافحة الإرهاب. إنهم، بحكمتهم

ومهنيتهم وتفانيهم، اضطلعوا بعمل هائل على مدى العامين الماضيين. وأتمنى لهم كل النجاح في جهودهم المقبلة.

يشكل الإرهاب، بطبيعته وطابعه المتغيرين، تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين، فضلا عن الاستقلال السياسي والسيادة والسلامة الإقليمية والتنمية الاجتماعية والاقتصادية لجميع الدول. ورغم أن المجتمع الدولي حقق نتائج باهرة في مكافحة الإرهاب، ينبغي بذل المزيد من الجهود لمنع هذه الآفة ومكافحتها. اليوم، حيث ما برح العالم يعاني من خطر الإرهاب وحيث لا تزال وتيرة الأعمال الإرهابية ونطاقها تشكل تحديا لرفاه جميع المجتمعات، يبقى الدور الذي تضطلع به لجان مجلس الأمن الثلاث المكلفة بولايات في مجال مكافحة الإرهاب هاما كما كان دائما.

وتدعم أذربيجان بقوة التعاون الوثيق والتنسيق الفعال بين اللجان الثلاث ومجموعاتها من الخبراء. وقد أكد المجلس مرارا ضرورة تعزيز التفاعل والتعاون فيما بينها. ومن الأدوات الهامة التي تستخدمها اللجان لصالح جهود الأمم المتحدة الرامية إلى مكافحة الإرهاب الدولي تبادل المعلومات وأنشطة التوعية المشتركة والزيارات القطرية، والأنشطة المنسقة مع المنظمات الدولية والإقليمية، واللقاءات المشتركة، والتمثيل. وفي هذا الصدد، يسرنا أن نلاحظ زيادة التعاون بين أفرقة الخبراء في بعض المجالات.

ويمثل نقص القدرات المناسبة لمكافحة الإرهاب مشكلة دائمة ينبغي أن تظل محورا لجهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب الدولي. ومن المفهوم أنه لا يمكن أن تلقي جميع طلبات المساعدة استجابة كافية، بالنظر إلى المتطلبات الخاصة للجهات المانحة والوقت الذي تستغرق هذه العملية. ونظرا لطابع الإرهاب المتغير والوضع الأمني المرتبط بذلك، فقد تتفاوت الاحتياجات الفردية للدول، فضلا عن قدرتها على التنفيذ الفعال لالتزاماتها بمكافحة الإرهاب. والكيانات التابعة للأمم المتحدة على استعداد دائما لمساعدة الدول الأعضاء، ولكن من الضروري أيضا أن تعزز الدول التعاون مع بعضها البعض على قضايا المساعدة في بناء القدرات.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، أود أن أؤكد الأهمية غير العادية للتنفيذ الكامل لقرارات المجلس ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ١٩٦٣ (٢٠١٠) من جانب الدول الأعضاء، وأن أؤكد في هذا الصدد الدور الحاسم للجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية في تعزيز تنفيذ تلك القرارات وتيسيره. والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بما لديها من خبرة واسعة وأدوات مختلفة، هي العمود الفقري لأنشطة اللجنة بوجه عام، وآلية فريدة من نوعها كذلك توفر للدول الأعضاء الكثير من الفرص لتعزيز قدراتها على مكافحة الإرهاب. ويشكل التفاعل الوثيق بين المديرية والدول الأعضاء شرطا أساسيا لفعالية كل من عمل اللجنة والتنفيذ الكامل للالتزامات بمكافحة الإرهاب. وأود أن أثني على اللجنة والمديرية التنفيذية لاجتهادهما في وضع اللمسات الأخيرة على تنقيح أدوات تقييم التنفيذ. ذلك أن عملية التقييم المنقحة لا تضمن الشفافية والاتساق والموضوعية في عملية التقييم التي تقوم بها اللجنة فقط، وإنما أيضا تزيد من تعزيز التعاون بين اللجنة والدول الأعضاء في مجالات كثيرة.

وإذا انتقلت إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط بها من أفراد وكيانات، فتنظيم القاعدة حركة إرهابية عالمية ما زالت تشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين، على الرغم من أنها تمرّ حاليا بعملية انتقال معقدة وتفتقر إلى القيادة المركزية القوية. وتتزايد المنظمات الإقليمية التابعة لها قوة وأهمية. وقد تحولت إلى زيادة التركيز على القضايا المحلية، وأصبح التعامل معها بالتالي أكثر تعقيدا.

وإزاء هذه الخلفية، يجب ضمان التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرار ١٩٨٩ (٢٠١١)، من أجل مواصلة التصدي الفعال للتهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة وشركاؤه بنجاح وفي الوقت المناسب. ونعرب عن تقديرنا للجهود التي تبذلها اللجنة للحفاظ على فعالية قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة ومصداقيتها، بطرق منها تحديثها واستعراضها بانتظام. ومن الضروري أن يتم تطبيق الجزاءات بشكل كامل وأن تعكس القائمة التهديدات الحالية والمقبلة من تنظيم القاعدة وشركائه. ونؤكد الدور الخاص الذي يؤديه فريق الرصد في رفع مستوى الوعي بنظام الجزاءات ومساهمته في إكمال ملخصات السرد لجميع البيانات المدرجة على قائمة تنظيم القاعدة، فضلا عن إجراء التعديلات المناسبة عليها. وتمثل الإجراءات العادلة والواضحة للإدراج في القائمة والشطب منها أساسا وطيدا للنضال الناجح ضد الأخطار الناشئة. ولتلك الأسباب، ينبغي أن تواصل اللجنة التعامل مع طلبات الإدراج في القائمة والتوصيات به مع إيلائها الاعتبار الواجب. وفي هذا الصدد، نؤكد أهمية مكتب أمين المظالم بوصفه عنصرا أساسيا في تطبيق نظام الجزاءات.

وتعرب أذربيجان عن تقديرها الكبير لأنشطة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ولا سيما تفاعلها الوثيق مع الدول الأعضاء. ومن الضروري أن تواصل اللجنة، بدعم من فريق الخبراء التابع لها، العمل البناء مع الدول الأعضاء من أجل زيادة عدد تقارير التنفيذ الوطنية. ونرحب باتخاذ القرار ٢٠٥٥ (٢٠١٢)، ونأمل أن تسهم الزيادة في فريق الخبراء إسهاما إيجابيا، بين أمور أخرى، في تعزيز قدرة لجنة القرار ١٥٤٠على منع قيام الجهات الفاعلة من غير الدول بتطوير الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية ووسائل إيصالها، أو الحصول عليها أو تصنيعها أو حيازتها أو نقلها أو تحويلها أو استخدامها. كما نثني على الدول الأعضاء التي نظمت مؤخرا عددا من الاجتماعات الهامة التي تركز على تعزيز أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وعلى بناء القدرات وتقديم المساعدة.

وكثيرا ما تخلق مناطق النزاع المسلح، وخصوصا الأراضي الواقعة تحت الاحتلال العسكري الأجنبي، الأوضاع التي تؤدي إلى استغلالها من قبل الإرهابيين وغيرهم من الجهات الفاعلة من غير الدول. ومما يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين تراكم عدد كبير من الأسلحة والذخائر في هذه الأماكن، بعيدا عن متناول الرقابة الدولية، وخطر انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد ذات الصلة إلى الجهات الفاعلة من غير الدول. وهذا يقتضي التنفيذ الدؤوب من قبل جميع الدول لالتزامات كل منها وتعزيز التعاون فيما بينها من أجل التصدي بفعالية لهذه التحديات.

ولا ينبغي أن تستخدم الحرب على الإرهاب لاستهداف أي دين أو ثقافة معينة، وثمة ضرورة حيوية لتضافر الجهود والحوار لمواجهة مظاهر التشهير والمفاهيم الخاطئة. وينبغي أن يظل التفاعل البناء بين مختلف الثقافات والأديان، بما في ذلك في إطار مبادرات من قبيل ثقافة السلام وتحالف الحضارات، يؤدي دورا خاصا في المساهمة في السلام والتفاهم المتبادل، وبالتالي في كفاءة التنفيذ لتدابير مكافحة الإرهاب.

السير مارك لايل غرانت (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أشكر رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، السفراء ويتيغ وسينغ بوري وسانغكو، على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة اليوم وقيادتهم الفعالة لتلك اللجان.

من المهم أن نتذكر لماذا نجتمع معا في هذه الجلسات العادية. ما زال خطر الإرهاب والانتشار كبيرا على السلام والأمن الدوليين. وتقف اللجان الثلاث قيد المناقشة اليوم على

الخط الأمامي لعمل الأمم المتحدة في التصدي لهذه التهديدات. ولكن عمل هذه اللجان لا يكون قويا إلا بقدر الإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء لتنفيذ التزاماها. وينبغي لذلك أن نضاعف جهودنا المبذولة مع الدول الأعضاء لضمان تجميد أصول الأشخاص الخطرين والكيانات الخطرة وتقييد حركتهم، وأن تعمل الدول على تشديد الرقابة على حدودها وعلى ضوابط الاستيراد والتصدير، وأن يتم إصدار التشريعات اللازمة لكي يحاكم الذين يرتكبون أو يدعمون الأعمال الإرهابية. فلا يمكن بغير هذه الطريقة أن نضمن نجاح مكافحة الإرهاب، ومنع وقوع الهجوم القادم، سواء كان ذلك في مومباي أو بيشاور أو لندن أو مدينتنا المضيفة نيويورك.

وقد شهدنا على مدى السنوات القليلة الماضية إنشاء نظام أمين المظالم في إطار نظام الأمم المتحدة للجزاءات المفروضة على القاعدة. وحقق إنشاؤه نجاحا واضحا. ونحن نرحب بما انتهت إليه أمينة المظالم، في تقريرها الرابع إلى مجلس الأمن من أن العملية ”كانت ... متسقة مع المبادئ الأساسية للعدل الذي يمثل الغرض من العملية“. (S/2012/590، الفقرة ٣٠). وتعرب المملكة المتحدة عن شكرها لكيمبرلي بروست على الطريقة المثلى التي تنجز بها ولايتها. وسوف نواصل العمل مع أعضاء لجنة الجزاءات وأمينة المظالم والأطراف المهتمة الأخرى على النظر في إدخال مزيد من التحسينات على عملية أمين المظالم. وسنضاعف جهودنا من أجل مزيد من النهوض بتنفيذ هذا النظام وفعاليته.

وتشيد المملكة المتحدة أيضا بالعمل الممتاز الذي يؤديه باستمرار فريق رصد الجزاءات. ويسهم عملهم مساهمة كبيرة في تعزيز فهمنا للتهديد، ومشاركتنا بفعالية مع البلدان المعنية، ومساعدتنا في وضع الإطار الذي تعمل داخله لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة.

وقد ذكّرنا الاستعراض الثالث من الاستعراضات التي تجرى كل سنتين لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بأن على المجتمع الدولي ككل، وعلى جميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة، أن تتضافر معا لمواجهة هذا التحدي.

قامت اللجنة أيضا بقدر كبير من العمل مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب لتحسين طريقة تواصلها مع الدول. الحصول على فهم واضح للتقدم المحرز على ضوء نقاط مرجعية تحددها اللجنة أمرٌ ضروري لمعرفة ما لا يزال القيام به لازما لمساعدة الدول المحتاجة إلى المساعدة. ونتطلع إلى عقد الاجتماع الخاص الأسبوع المقبل بشأن مكافحة تمويل الإرهاب.

وقد شكل تهديد احتمال حصول الإرهابيين على أسلحة الدمار الشامل مصدر قلق متزايد للمجتمع الدولي على مدى العقد الماضي. ويجسد القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عزم المجتمع الدولي على منع الجهات الفاعلة من غير الدول من التسبب في انتشار أسلحة الدمار الشامل. لكن التنفيذ الفعلي للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يتطلب التزام جميع الدول وتعاونها. تحث المملكة المتحدة جميع الدول على إبلاغ لجنة القرار ١٥٤٠ بالجهود التي تبذلها. فالتقارير الوطنية المقدمة إلى اللجنة لها تأثير مباشر على الإرهابيين الذين ربما يحاولون الحصول على أسلحة الدمار الشامل. كما لها تأثير إيجابي على أمن الدولة من خلال تحسين إدارة الحدود، وتحسين التشريعات وفرض ضوابط أكثر أمانا على المواد الخطرة. ونحث الدول على أن تنظر إلى تقديم التقارير الوطنية بموجب القرار ١٥٤٠ باعتباره وسيلة فعالة لتحسين الأمن الوطني والعالمي. وقد أضحت اللجنة، بعد دعمها بفريق الخبراء الجديد، مهيأة بشكل أفضل لتقديم المساعدة ومشورة الخبراء.

وأخيرا، أقول للرؤساء الثلاثة إن عمل اللجان الثلاث، بسبب الطبيعة المتغيرة للإرهاب وانتشار الأسلحة النووية، لا

يمكن الفراغ منه أبداً في الحقيقة. وبقدر ما تتطور التهديدات، علينا أن نعدّل ونكيف. يتسم العمل الذي تقوم به الدول، في ظل الدعم والإرشاد من جانب اللجان الثلاث لمكافحة الإرهاب ومنع الانتشار، بأهمية بالغة. وإذ يصل الرؤساء إلى نهاية ولاياتهم في رئاسة تلك اللجان المهمة، فإنهم يستحقون الإشادة على تحملهم مسؤولية قيادة هذا العمل.

السيد روزنتال (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية): أود، في البداية، أن أشكر السفراء بيتر فيتيغ، وهارديب سينغ بوري، وباسو سانغكو، على إحاطاتهم الحافلة بالمعلومات وعلى ما أبدوه من مهارة فائقة ومن تفان في قيادة كل منهم لهيئة من الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن.

الاجتماعات المشتركة مثل هذا الاجتماع مفيدة جدا عند النظر في التهديدات الإرهابية من منظور أوسع. وهي تسهم أيضا في تعزيز تنسيق الإجراءات وتماسكها في المنظومة بأسرها.

هذا العام، قامت الجمعية العامة بالاستعراض الثالث لإستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وأكدت تلك الممارسة من جديد أننا جميعا نشترك في نفس الهدف كما أكدت ضرورة أن تواصل الهيئات الفرعية الثلاث التابعة لمجلس الأمن تعاونها الوثيق مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب والأفرقة العاملة الثلاثة التابعة لها.فيما يتعلق بعمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، نرحب بالتحسينات التي أدخلتها اللجنة بشأن الضمانات الإجرائية والنظر في طلبات الإدراج والشطب. بيد أن ذلك يظل عمل جارياً وما زال هناك الكثير مما يتعين القيام به. ونحن على ثقة من أننا سنجد مساراً نقوم من خلاله بتنسيق العمليات السياسية مع المعايير القانونية. وننتظر باهتمام المفاوضات المقبلة بشأن تجديد ولاية اللجنة، ما سيتيح الفرصة لتحسين مصداقية نظام الجزاءات وتعزيزها.

وهذا يقودني إلى عمل أمينة المظالم، التي أود أن أهنئها. نود أن نعرب عن إعجابنا الكبير بما تحلت به أمينة المظالم من الاستقلال والمهنية والشجاعة في تنفيذ عملها وعن احترامنا لتلك الصفات. وبعد أن طمأنتنا تلك التجربة، فإننا نرغب في مقترحات محددة لتعزيز ولاية أمين المظالم. وننظر بإيجابية في الوثيقة التي أعدها وفود عديدة ووجهتها إلى المجلس (S/2012/805). ونود بشكل خاص أن نرى ولاية أمين المظالم وقد جرى توسيعها لتشمل جميع لجان الجزاءات. كما نود أن يكون هناك قدر أكبر من إمكانية الوصول إلى المعلومات فيما يتعلق بالأسباب المفضية إلى إضافة أي شخص أو مؤسسة إلى القائمة.

ونرحب أيضا بالتبادل الواسع والصريح لوجهات النظر الذي نظمته اللجنة مع السيد بن ايمرسون، المقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان بشأن حماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية في مكافحة الإرهاب. لا تزال التوصيات الواردة في تقريره تخضع للتمحيص الدقيق، ولكنها ستوفر بالتأكيد مدخلات لمداولاتنا بشأن تعزيز ولاية أمين المظالم.

فيما يتعلق بلجنة مكافحة الإرهاب، نعتقد أن علينا، من أجل إحراز التقدم، أن نواصل التقييمات الأولية بشأن تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). لدينا الآن نسخة منقحة ستساعدنا في مهمتنا وستقلص ما يصيب الكثير من الدول الأعضاء من ''الوهن'' في تقديم التقارير. كما ستسمح بتسجيلٍ أكثر تفصيلا للمعلومات المقدمة من أجل المتابعة والتقييم.

تستحق المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب كلمة ثناء خاصة لما أسهمت به في مساعدة الدول على البقاء على اطلاع على المخاطر الناشئة والتهديدات التي تشكلها الأعمال الإرهابية، وذلك بتحديدها أوجه القصور والثغرات فيما يتعلق بالتزاماتها بموجب القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤

(٢٠٠٥)، وباقتراحها وسائل عملية جديدة لضمان التنفيذ الكامل لهذه القرارات.

على المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب كذلك أن تواصل أنشطة بناء القدرات وتوفير آليات المساعدة التقنية للبلدان التي تطلب ذلك. من المهم بصفة خاصة أن يكون هناك تأكيد أكبر على الظروف التي يمكن أن توفر أرضا خصبة لنشوء الإرهاب وانتشاره. ونعتقد أن فعالية جهودنا لمكافحة الإرهاب تعتمد على قدرتنا على التصدي بنجاح للظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تغذي الإرهاب في كثير من الأحيان.

وفيما يتعلق بعدم الانتشار، نثني على اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) للعمل الذي قامت به، لا سيما فيما يتعلق بتوفير المساعدة والتعاون وأنشطة التوعية. ونعتقد أن على اللجنة وفريق الخبراء التابع لها أن يواصلا تعزيز زيادة تكثيف ما يقوم به المجتمع الدولي من أنشطة من أجل مكافحة مخاطر الانتشار وتهديداته. وبالمثل، فإننا نعتقد أن على اللجنة أن تواصل عملها إلى أقصى حد ممكن في تعاون وثيق مع المنظمات الدولية الأخرى مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وذلك لتجنب الازدواجية في الجهود.

ونحيط علما ببرنامج عمل اللجنة ونرحب بالخطوات المتخذة لضمان أن يكون عمل اللجنة أكثر منهجية.

ونرحب ترحيباً خاصاً بالتركيز على التعاون بين اللجنة والمنظمات الدولية، بما في ذلك لجنتا مجلس الأمن المنشأتان عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١). ونعتقد أنه من المهم مواصلة بذل تلك الجهود.

ولقد أثبتت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أنها آلية حاسمة لتعزيز الدعم والمساعدة للدول الأعضاء، بغية توطيد ومواصلة تطوير قدراتها لمواجهة هذه التهديدات. وتنوّه غواتيمالا بهذا العمل وتثني عليه. وفي ما يتعلق بالمساعدة وبناء القدرات، نرحب بتنظيم عدد من حلقات العمل والحلقات الدراسية واجتماعات المائدة المستديرة من جانب مختلف الدول الأعضاء.

أمّا بالنسبة الى دور فريق الخبراء التابع للجنة ١٥٤٠، فإن عمله المنصوص عليه في القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) يتصف ببالغ الأهمية. ومن دون الدعم المقدم من الخبراء إلى الدول الأعضاء، وبخاصة الدول النامية، سيكون من الصعب جداً للعديد منها وضع خطط العمل، وتقديم التقارير الوطنية، وإحراز التقدم بشأن التدابير اللازمة لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي هذا الصدد، نرحب بحقيقة أن مسألة اختيار الخبراء جرى حلها باتخاذ القرار ٢٠٥٥ (٢٠١٢) في حزيران/يونيه. هناك ستة خبراء يعملون بالفعل، ونحن على ثقة بأن الثلاثة الباقين سيبدأون العمل قريباً.

وفي هذا السياق، نكرر موقفنا بشأن معايير اختيار الخبراء بموجب القرار ١٩٧٧ (٢٠١١). ونسلط الضوء بوجه خاص على الحاجة إلى التمثيل الجغرافي الواسع بغية تلبية التطلعات المشروعة للمجتمع الدولي تجاه التمثيل المنصف والعادل. والقرار ١٩٧٧ (٢٠١١) يتضمن معايير واضحة لاختيار الخبراء. ومن المهم الوفاء بهذه المعايير لكفالة شرعية لجنة ١٥٤٠.

وختاما، إن دور مجلس الأمن في مجال مكافحة الإرهاب على مدى العقد الماضي نما وتطور بسرعة. وتأمل غواتيمالا أن تواصل الهيئات الفرعية للمجلس تعزيز التعاون في ما بين الدول الأعضاء ومساعدتها للتغلب على العقبات التي تعترض تنفيذ قرارات المجلس ذات الصلة. وبالإضافة إلى شعورنا بالامتنان، بوسع الممثلين الدائمين لألمانيا وجنوب أفريقيا والهند أيضا الاعتماد على دعمنا الكامل لعملهم.

السيد تشوركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نشكر الممثلين الدائمين لألمانيا وجنوب أفريقيا والهند على إحاطاتهم الإعلامية عن عمل اللجان الفرعية التابعة للمجلس.

على الرغم من أفضل الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، يظل الإرهاب أحد التهديدات الرئيسية للسلم والأمن الدوليين. وتذكّرنا بذلك الهجمات الإرهابية التي لا تنتهي أبداً في الشرق الأوسط والصحراء الكبرى ومنطقة الساحل، حيث تودي كل يوم بحياة الناس الأبرياء، بمن فيهم الأطفال. إننا ندين الإرهاب إدانة شديدة بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن الموقع المستهدف، سواء كان ذلك في ليبيا، أو سوريا، أو العراق، أو أفغانستان أو في أي مكان آخر.

علاوة على ذلك، نحن نتوقع من شركائنا أيضا إدانة لا لبس فيه لهذه الآفة العالمية. فالكيل بمكيالين أو تسمية الإرهابيين إمّا بأنهم جيدين أو سيئين – وأي محاولة وكل المحاولات لتبرير مثل هذه الأعمال الوحشية بالقول إنها تستهدف أهدافاً عسكرية – أمر غير مقبول.

ونظرا للحالة الراهنة، بات أكثر أهمية الآن من أي وقت مضى تعزيز الدور المركزي لمجلس الأمن في مجال مكافحة الإرهاب عن طريق دعم الجهود الجماعية لمكافحة التهديدات الإرهابية. وفي هذا الصدد، إن عمل اللجان وتعزيز التعاون في ما بينها يؤديان دوراً أساسياً في توطيد فعالية المساهمة التي يقدمها المجلس في مجال مكافحة الإرهاب العالمي.

ونحن نتوقع أن إصلاح آلية التقييم الرئيسية للجنة مكافحة الإرهاب – عنيت التقييم الأوّلي للتنفيذ – وتحسين أساليب العمل الذي تقوم به المديرية التنفيذية التابعة لها في أعقاب الزيارات القطرية التي تقوم بها سيساعدان لجنة مكافحة الإرهاب على الوفاء بولايتها بمزيد من الفعالية، عن طريق استكمال جهود تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب العالمي وأعمال فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في ذلك المضمار.

وفي الوقت الذي تشهد مناطق مختلفة من العالم عمليات التحول، من المهم على حد سواء منع تطرف فئات معينة من السكان، واندلاع الاشتباكات الطائفية أو الاشتباكات بين الأديان. وفي هذا الصدد، نعلّق أهمية خاصة على تنفيذ قرار المجلس ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، مع التركيز على منع الإرهاب، والحد من نطاق الأنشطة الإرهابية، ومكافحة انتشار إيديولوجية الإرهاب والتطرف العنيف، واستخدام وسائط الإعلام وشبكة الإنترنت لأغراض إرهابية.

ونحن نؤيد تعزيز اتصالات لجنة مكافحة الإرهاب مع المنظمات الدولية والإقليمية من أجل توسيع شبكة التعاون في مجال مكافحة الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة. ونلاحظ الاتصالات الوثيقة والمنتظمة التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب، فضلا عن اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، مع اجتماع رؤساء الخدمات الخاصة ووكالات الأمن ومنظمات إنفاذ القانون في المسائل المتعلقة بالإرهاب، التي بدأتها دائرة الأمن الاتحادي الروسي. وفي تاريخ مبكر من هذا العام، استمعنا الى أحدث إحاطة إعلامية قدّمها الممثل عن هذا الاجتماع للجنة مكافحة الإرهاب. وينبغي أن نحافظ على هذه الممارسة.

ونشيد بدور المديرية التنفيذية لمكافحة الارهاب في تقديم المساعدة إلى لجنة مكافحة الإرهاب. ولقد جدد القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠) ولاية المديرية، التي تحدد المهام الهامة لذلك الهيكل، بينما يقتضي من المديرية التنفيذية بكاملها، بما في ذلك دورها القيادي، أن تؤدي دورها الكامل. وستسعى روسيا الى تعزيز الحوار مع المديرية التنفيذية بغية تعزيز قدرتها بشكل كبير. وتعتزم روسيا أيضا أن تتعاون تعاونا أوثق مع الجهات المانحة

المحتملة، وتطور التعاون مع المنظمات الإقليمية الدولية وأفرقة الخبراء التابعة للجان المجلس، وتواصل الممارسة المتمثلة في البعثات الميدانية للمديرية.

إننا نشيد بالزيارة التي قام بها خبراء المديرية التنفيذية الى الاتحاد الروسي في تشرين الأول/أكتوبر. لقد أظهرت الزيارة أن روسيا ما زالت في طليعة الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، وهي لديها الخبرة الكبيرة التي يمكن تحويلها إلى أفضل الممارسات في هذا المجال. ونحن مستعدون لمشاطرة خبرتنا مع شركائنا.

ويحدونا الأمل في أن التغييرات التي أجريت في حزيران/يونيه ٢٠١١ على نظام الجزاءات التابع للجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، التي تمت بموجبها إزالة المكون المناهض لحركة طالبان، وللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) سوف تساعد على تعزيز المصالحة الوطنية في أفغانستان. ولا يزال من الصعب تقييم أثر هذا الإصلاح. إن نشاط حركة طالبان في تزايد. ولا يزال من الصعب التمييز بوضوح بين دعاة القاعدة وعناصر طالبان الصرف، على الرغم من بياناتهم الفردية. ليست لدى القاعدة أي نية لمغادرة أفغانستان وقطع علاقاتها مع حركة طالبان. إنها موجودة ليس في الجزء الشرقي من البلد فحسب، ولكن أيضا في أماكن أخرى. بوسعنا أن نناقش ما إذا كانت جداول أعمال هاتين المنظمتين مختلفة أم لا، ولكننا لا يمكن أن ننكر أنّ العلاقات والتفاعلات في ما بينهما ما زالت تنطوي على الإرهاب.

ولا يسعنا إلاّ أن نركّز الاهتمام على المشاركة النشطة للقاعدة في الأحداث التي تقع في العالم العربي، حيث يجري تهيئة مرتع خصب لها. وفي ظل تلك الظروف، فإن قائمة الجزاءات للجنة ١٢٦٧ و ١٩٨٩ يجب أن تتضمن على النحو الملائم التهديدات التي تشكلها القاعدة، والتي، في ضوء الأحداث الأخيرة في العالم العربي، لم تتراجع بأي شكل من الأشكال. ونحن نؤيد الاقتراح الداعي إلى إدراج الاسماء الجديدة التي تقدمها الدول الأعضاء في القائمة. غير أن ممارسة استخدام الجزاءات ضد الأفراد والمنظمات المعنيين بالأنشطة الارهابية يجب أن تظل مرتكزة على النهج الفردي من حيث الإجراءات المناسبة.

والصلاحيات الموسعة المعطاة لأمين المظالم في رفع الاسماء من القائمة، المنصوص عليها في القرار ١٩٨٩ (٢٠١١)، والاجراءات الجديدة للنظر في طلبات رفع الأسماء من القائمة تكفل مستوى أمثل من الشفافية في إجراءات اللجنة.

عشية اتخاذ القرار بشأن فرض الجزاءات الجديدة على تنظيم القاعدة في كانون الأول/ديسمبر، سيكون من الأهمية بمكان، عند النظر في إجراء المزيد من التحسينات الإجرائية، ألا تجرفنا الغوغائية وألا ندفع اللجنة إلى القيام بمهام تقع خارج نطاق اختصاصها ، ولكن بدلا من ذلك لا بد أن نركز على منع تقويض المبادئ الأساسية للجنة وفعالية عملها. ومما لا يقل أهمية أيضا تحسين فعالية آليات الجزاءات، وهو ما يتوقف كليا على امتثال الدول لالتزاماتها الخاصة في هذا المجال. وأغتنم هذه الفرصة للتأكيد على الأعمال المثمرة والعالية المهنية لفريق الرصد التابع للجان ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ و ١٩٨٨.

وإن من التحديات المهمة التي تجابه المجتمع الدولي منع أي فرصة لوقوع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والمواد ذات الصلة في أيدي الإرهابيين. ومن بين الصكوك القانونية الدولية لتنفيذ ذلك القرارُ ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي يوجه الدول في تعزيز النظم الوطنية للرصد والمراقبة في مجال عدم الانتشار. وروسيا تؤيد التنفيذ الكامل من جانب جميع البلدان للقرار، مع مراعاة الطابع المعقد والطويل الأجل لمتطلباته.

ونرحب ببداية عمل فريق الخبراء الجديد التابع للجنة ١٥٤٠. ونتوقع أن يجري الانتهاء من تشكيله في الأسابيع

المقبلة، وأن يتمكن الفريق من مساعدة اللجنة بشكل كامل. ومن الأهمية بمكان أن تواصل اللجنة إعطاء الأولوية للمسائل ذات الصلة بتقديم المساعدة إلى الدول في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بوصفها منسقا لجهود المجتمع الدولي ذات الصلة. ومن جانبنا، ستواصل روسيا الاضطلاع بدور نشط في الجهود المبذولة، بما في ذلك ما يتعلق بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بالتعاون مع الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة.

السيد مورايس كابرال (البرتغال) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، السيد الرئيس، وأشكر السفيرين بيتر فيتيغ

وباسو سانغكو على إحاطاتكم الإعلامية الشاملة للغاية. وأود أن أهنئكم أنتم الثلاثة على ريادتكم والتزامكم والطريق السلس والفعال الذي تقودون به عمل اللجان التي تتولون رئاستها. وأتفق مع تحليلكم، واستنتاجاتكم وتوصياتكم. وغطت البيانات السابقة مجالات واسعة بالفعل، ولذا لن أكررها وسأوجز للغاية، وأعتقد أن ذلك سيبعث على الارتياح العام.

فيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب (لجنة مكافحة الإرهاب)، أود أن أذكر ما يبدو بديهيا، وهو أنه يجب أن تتواصل مكافحة الإرهاب الفعالة على المدى الطويل لمعالجة ثلاثة جوانب رئيسية في الوقت ذاته. ألا وهي المنع والامتثال لحقوق الإنسان وسيادة القانون، والمساعدة التقنية للدول والأقاليم لا سيما تلك التي في أمس الحاجة إليها. كما أود أن أسلط الضوء على الاهتمام الخاص الذي توليه لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية لتعزيز التعاون الإقليمي في مناطق مثل منطقة الساحل وشمال أفريقيا وآسيا الوسطى وشرق أفريقيا. إن تقديم المساعدة إلى الدول والمنظمات الإقليمية هو في الواقع إحدى أهم أولويات المجتمع الدولي، وتكتسي جهود التنسيق التي تبذلها الأمم المتحدة أهمية حاسمة لضمان فعالية تلك الجهود.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة ومن يرتبط به من أفراد وكيانات، أود أن أسلط الضوء على مسألة الإجراءات العادلة والواضحة للشطب من القائمة. وفي هذا السياق، أود مرة أخرى أن أعرب عن تأييدنا الكامل للأعمال الهامة والمفيدة التي يقوم بها مكتب أمينة المظالم. ويكتسي في الواقع إسهام أمينة المظالم في تعزيز المصداقية والشفافية والإنصاف في نظام الشطب من القائمة للجنة القرار ١٢٦٧ أهمية كبيرة، ونعتقد أنه ينبغي أن يتطلع المجلس إلى إدخال آلية مفيدة في إطار لجان الجزاءات الأخرى ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة، بناء على الخبرة الإيجابية المكتسبة.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، أود أن أشيد على وجه الخصوص بالجهود الرامية إلى المؤاءمة على نحو أفضل لطلبات وعروض المساعدة المقدمة من الدول الأعضاء. وكذلك أنشطة الاتصال التي تسهم في تعزيز القدرات الوطنية فيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والنهوض بالتعاون مع جميع المنظمات الدولية ذات الصلة في أحد المجالات التي ينبغي للجنة أن تواصل الاستفادة منها.

في الختام، أؤكد ذكر دعمنا للتدابير كافةالتي يمكن أن يكون لها دور فعال في النهوض بآليات التنسيق والأدوات المشتركة بين اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها، مما يعظم فعاليتها وتعاونها من أجل تحقيق الهدف المشترك المتمثل في منع الإرهاب الدولي والتصدي له.

السيد ديلورنتس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): ذكرنا الرئيس أوباما، في الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر، بأن الهجمات الإرهابية ليست هجوما على بلد واحد فحسب، ولكنها هجوم على المثل العليا التي تأسست عليها الأمم المتحدة (أنظر A/67/PV.6).

أحرز العالم تقدما، من خلال العمل المتضافر والتعاون الدولي، في مكافحة آفة الإرهاب، ولكننا حتى الآن لم نقض عليها. وعلى الرغم من الوهن الذي أصاب أساس تنظيم القاعدة، شهدنا صعود الجماعات المرتبطة به في أرجاء العالم، كما هو الحال في منطقة الساحل وشبه الجزيرة العربية.

وتجسد اللجان الثلاث لمكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن جهودنا المشتركة وتعكس نهج المجتمع الدولي المتعدد الجوانب للتصدي لهذا التحدي. إن إحباط محاولات الجهات الفاعلة الشريرة لدعم الأعمال الإرهابية، وبناء القدرات الوطنية للتصدي للإرهاب على الصعيد المحلي، والعمل على منع وقوع أخطر الأسلحة والمواد في الأيدي الآثمة، كلها عناصر أساسية في النهج الشامل لمكافحة الإرهاب، وتتطلب تعاونا ثابتا متعدد الأطراف.

وقد ساعد التزام المجلس المتواصل بتعزيز تنفيذ القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في بناء أطر قانونية ومتعلقة بالسياسات ومؤسسية أكثر قوة في مجال مكافحة الإرهاب على المستويين الوطني والإقليمي. ونشيد باللجان لتفانيها وبالرؤساء لقيادتهم خلال العامين الماضيين، وبأفرقة الخبراء الثلاثة لعملهم الممتاز المتواصل.

لا يزال نظام الجزاءات للقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) أداة حاسمة لمواجهة تنظيم القاعدة والجماعات المرتبطة به، الذي لا يزال يشكل خطرا جسيما على السلام والأمن الدوليين. وتساعد الإجراءات التي اتخذها اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة ومن يرتبط به من أفراد وكيانات على منع تلك المجموعات من ارتكاب أعمال الإرهاب. تشجع الولايات المتحدة اللجنة على إعادة تنشيط تنفيذ النظام وإنفاذه، وبخاصة تعزيز قدرة المجتمع الدولي على منع تمويل الإرهابيين وسفرهم. كما نحث اللجنة على فرض تدابير موجهة ضد المسلحين المرتبطين بتنظيم القاعدة في منطقة الساحل، وخاصة المسؤولين عن العنف في مالي. ينبغي أن تعقد اللجنة اجتماعات استثنائية لمناقشة تمويل الإرهاب من خلال اختطاف البشر لطلب الفدية والتركيز على المناطق الرئيسية التي وقعت ضحية للإرهاب.

ولا نزال ملتزمين بكفالة أن تكون إجراءات اللجنة عادلة، ونثني على أمينة المظالم كيمبرلي بروست لدورها الهام في مساعدة استعراض اللجنة لطلبات الشطب من القائمة.

وأخيرا، نشيد بعمل ريتشارد باريت المتفاني لهذه اللجنة والعديد من أعضاء فريق الرصد القدامى الذين سيغادرون مواقعهم نهاية هذا العام. ونقدر تقديرا عميقا أعمالهم. وبغية إحراز تقدم، نشجع الفريق على مواصلة التركيز على تحديات التنفيذ، لا سيما في الدول التي يوجد بها أشخاص وكيانات خاضعون للجزاءات، وسنرحب بالتوصيات بإجراءات قد تتخذها اللجنة في حالات عدم الامتثال.

تتوقف فعالية الجهود الدولية لمكافحة الأنشطة الإرهابية على قدرات البلدان على اتخاذ إجراءات على الصعيد المحلي. وقد اضطلعت لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية بدور حيوي في بناء قدرات الدول من أجل التعامل بفعالية مع الإرهاب. ونؤيد بقوة الجهود المبذولة لرصد وتعزيز تنفيذ القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ١٩٦٣ (٢٠١٠)، على النحو الوارد في تبرعاتنا الطوعية في مختلف أنحاء منظومة الأمم المتحدة للتدريب الإقليمي والوطني. ويشمل العمل القيم للجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية تدريب القضاة والمدعين العامين، ووضع برامج لحماية الشهود، وبرامج لإعادة التأهيل وإعادة إدماج المتطرفين الذين يمارسون العنف. إن تعيين منسق لمكافحة الإرهاب تابع للأمم المتحدة، على النحو الذي اقترحه الأمين العام، من شأنه أنيزيد من تعزيز جهودنا الجماعية لمكافحة الإرهاب من خلال تعزيز نهج

أكثر استراتيجية وتنسيقا للأمم المتحدة فيما يخص تلك المسائل ودمج أعمال أفرقة الخبراء الثلاثة لمكافحة الإرهاب.

وإضافة إلى ذلك، تؤيد الولايات المتحدة بقوة تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وأعمال فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

ينبغي للأمم المتحدة أن تعمل مع الكيانات المتعددة الاطراف من قبيل المنتدى العالمي لمكافحة الارهاب لزيادة القدرة الدولية على مكافحة التطرف المنطوي على العنف. ونتطلع قدما إلى قيام الأمم المتحدة بتطوير شراكة مع المركز الدولي للتميز الذي سيُنشئ قريبا في ابو ظبي، والمعهد الدولي للعدالة الذي سينشئ قريبا في تونس بالاقتران مع سيادة القانون.

أن من بين أكبر التهديدات للأمن الدولي حصول الارهابيين على أسلحة الدمار الشامل. وطيلة ثماني سنوات، ما برحت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تتصدى لذلك التهديد. وقد حققنا نجاحا كبيرا نحو التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ويعود الفضل في ذلك إلى لجنة القرار ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها. ولكن لا يزال يتعين فعل المزيد. إن التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) هو مسعى للاجل الطويل ويتطلب استمرار التزام مجلس الأمن وانخراطه مع المنظمات الاقليمية ودون الاقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والوسط الصناعي. ولا بد لنا من مواصلة إيجاد الطرق الكفيلة بدمج كفاءات وقدرات تلك المنظمات في جهد عالمي. كذلك نأمل من فريق الخبراء الموسع والتابع للجنة القرار ١٥٤٠ أن يزيد من طاقته التنفيذية، ولا يمكن تحقيق الهدف المتمثل في التنفيذ الكامل إلا باستدامة الدعم المالي. وقد تبرعت الأمم المتحدة بما مجموعه ٤٫٥ مليون دولار لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لتنفيذ القرار ١٥٤٠، ونشجع جميع الدول الأعضاء على تقديم المساهمات الطوعية في الصندوق.

إن استمرار خطر الارهاب في ارجاء العالم ينبغي أن يحملنا على تعزيز أهمية هذه اللجان وعملها. ويسرنا ما احرزته اللجنة من تقدم، ونعرب عن امتناننا للذين مكنوا من تحقيق ذلك، تحت القيادة المقتدرة للرؤساء، وجهود مكافحة الارهاب التي يبذلها المجلس سوف توجه وتعزز العمل الذي تقوم به الدول الأعضاء في مكافحة الارهاب في السنوات المقبلة.

السيد مينان (توغو) (تكلم بالفرنسية): أود في مستهل كلمتي أن أشكر رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ و ١٨٩٨ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لعرض تقاريرهم عن الانشطة التي يضطلعون بها منذ شهر أيار/مايو الماضي. وكما فعلنا في الإحاطات الإعلامية السابقة التي قدموها سابقا في المجلس، فإننا نشيد عن جدارة بممثلي ألمانيا وجنوب أفريقيا والهند على مدى الالتزام الذين تحلوا به في قيادة لجانهم المعنية.

وفي سياق جهود مكافحة الارهاب، والشيء الايجابي في هذا الصدد، ملاحظة انخفاض الخطر الذي تشكله القاعدة عالميا، بفضل الضربات الكبيرة التي وجهت إلى قيادة تلك المنظمة الإرهابية. غير ان المجموعة عملت في الوقت نفسه، على توسيع نطاق عملياتها في عدة مناطق من العالم، بالتركيز بشكل خاص على الكيانات الاقليمية والمحلية التي تنشر الدمار حيثما حلت، كما هي الحال حاليا في شمال مالي. وبالنظر إلى الحالة، فمما هو أكثر أهمية من أي وقت مضى مواصلة التكيف مع نظام الجزاءات في التهديدات الجديدة وتحسين القواعد الإجرائية. ويعرب بلدي عن امتناني للجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) فيما يتعلق بالقاعدة والافراد والكيانات المرتبطين بها، وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات ومكتب أمين المظالم على العمل الرائع الذي تقوم به.

في الشهر المقبل، سيتم تجديد ولايتي اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ ومكتب أمين المظالم. ويود مجلسنا أن يغتنم الفرصة لتقديم أجوبة واضحة على مختلف الشواغل التي اثيرت، وخاصة بشأن المسائل الإجرائية، وذلك على اساس توافق آراء واسع. وفي هذا الصدد، يسرنا أن نلاحظ أن مجموعة من الدول قدمت وثيقة للنظر فيها بشأن إلى الحاجة إلى وضع اجراءات عادلة وواضحة من أجل نظام جزاءات فعال. إن هذه الوثيقة، باقتراحها، في جملة أمور، دمج مؤسسة ديوان المظالم، مع منحها صلاحيات موسعة وتوسيع نطاق تلك المؤسسة لتشمل لجان الجزاءات الأخرى، وتشجيع التعاون الواسع بين الدول، كل ذلك يمكن أن يكون اساسا لمواصلة النظر في المسألة. ومع ذلك، تعتقد توغو أنه ينبغي القيام بالجهود الرامية إلى تحسين القواعد الإجرائية من دون محاباة الارهابيين الذين يُعتبرون قد تابوا ولكنهم ربما لا يزالون يحملون السلاح بطريقة أو بأخرى.

وفيما يتعلق بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يسرنا أن الجهود التي تقوم بها اللجنة المنشأة عملا بذلك القرار قد عززت من عزيمة الدول على مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. وهذا يتجلى في الانشطة التي يضطلع به عدد من البلدان التي قدمت تقارير عن تنفيذ القرار. وحملات اشاعة الوعي، واقتسام أفضل الممارسات، وبنا القدرات والمساعدة التقنية التي قدمتها اللجنة للدول هي جهود نرحب بها عن حق وهي وسائل مناسبة لتعزيز التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ومهما يكن من أمر، فإن التنفيذ الشامل للقرار لا ينبغي له يكون بأيدي الدول أنفسها. إذ لا بد من اشراك المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية باستمرار في الأنشطة المتعلقة بإشاعة الوعي واقتسام الممارسات الطيبة. وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى اهمية وتأثير أنشطة اللجنة التي تقتضي تحسين الجهود، تعتقد توغو بأنه ينبغي للأمانة العامة أن تبذل كل ما بوسعها من أجل تمكين الخبراء الثلاثة المتبقين من الانضمام إلى اللجنة.

إن القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) عنصر هام في ترسانات الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الارهاب. ونلاحظ أنه بالنظر إلى التقرير المتعلق بالعمل، ما برحت لجنة مكافحة الارهاب ومديريتها التنفيذية تعمل في منتهى النشاط من أجل متابعة وتنفيذ القرار. إن انشطة اشاعة الوعي، وحلقات العمل، والحلقات الدراسية وبعثات التقييم كلها أعمال تساعد على استرعاء اهتمام المجتمع الدولي إلى القضايا المركزية المتعلقة بمكافحة الارهاب. وهنا، ترحب توغو بالاجتماع الخاص المقبل بشأن منع تمويل الارهاب وكبحه والمزمع عقده في ربيع عام ٢٠١٣.

ومهما شددنا مجددا لا يمكن أن نشدد بما فيه الكفاية على أن تدابير مكافحة الارهاب يمكن أن تنطوي على انتهاكات لحقوق الإنسان. إن حقوق ضحايا الاعمال الارهابية يجب احترامها طيلة عملية التحقيق بأكملها برمتها وخلال مثولهم أمام القضاة، كما اصرت دائما الدول الأعضاء ومنظمات حقوق الإنسان. لذلك يرحب وفد توغو بكون لجنة مكافحة الارهاب والمديرية التنفيذية لها توليان اهتماما خاصا لهذه المسألة.

وفي الختام، اود أن اقول أنني ارحب بالتعاون الحيوي الذي اقيم بين أفرقة الخبراء التابعين للجان الثلاث. وما من أحد ينكر أن مكافحة الارهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل يتطلبان استثمارا كبيرا، من جانب الدول والمنظمات الدولية، ومن هنا، ينبغي التشجيع بقوة على التعاون والتنسيق في عمل أفرقة الخبراء التابعين للجان، إذ انهم سوف لا يحولون دون الازدواجية وتمكين افضل استخدام ممكن للموارد المحدودة المتاحة، بل أيضا الاهم من ذلك، يقومون بتوجيه المساعدة حيثما تمس الحاجة إليها. ويسرنا أن نلاحظ أنه في سياق التعاون بين المؤسسات، فإن بناء القدرات لدى الدول التي تواجه خطر الارهاب وانتشار اسلحة الدمار الشامل، لا

يزال يمثل شاغلا رئيسيا بالنظر إلى القدرة السريعة للإرهابيين والجهات الفاعلة من غير الدول على التكيف.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن اناشد المتكلمين المتبقين في قائمتي، والبالغ عددهم ثمانية، أنه بالنظر إلى الوقت المتاح لدينا وهو أقل من ٣٠ دقيقة، أرجو منهم أن يتبعوا نفس الإجراء الذي اتبعه أعضاء المجلس، أي العمل على توزيع بياناتهم بالكامل ليتسنى للأعضاء الاطلاع عليها، وأن يقصروا بياناتهم على جزء منها. وبتلك الطريقة سوف نتمكن من إنجاز عملنا ضمن الوقت المحدد. وعلي أيضا أن أذكر بأن لدينا عملا عاجلا وملح بعد ذلك.

أعطي الكلمة للسيد فريلاس.

السيد فريلاس (تكلم بالإنكليزية): إنني أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. ويؤيد هذا البيان البلد المنضم إلى الاتحاد كرواتيا؛ والبلدان المرشحة للانضمام إليه آيسلندا والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة وصربيا؛ وبلدا عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحان المحتملان ألبانيا والبوسنة والهرسك؛ فضلا عن أرمينيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

وفي البداية، اشكر رؤساء اللجان على تقديم معلومات وملخصات مستكملة وشاملة للإجراءات والمبادرات التي اتخذت خلال الأشهر الستة الماضية. ولا نزال مقتنعين بان أعمال جميع اللجان الثلاث تتسم بأهمية محورية لمكافحة ومنع التهديد المتطور الذي يمثله الإرهاب. كما لا نزال ملتزمين بتنفيذ هذه الأعمال تنفيذا كاملا.

ونحن نرى أن حماية حقوق الإنسان وضمان احترام سيادة القانون يكتسيان أهمية بالغة لتحقيق الهدف النهائي المتمثل في مكافحة الإرهاب ومنعه. ولذلك نشيد بكون مجلس الأمن اتخذ خطوات هامة لزيادة توطيد الإجراءات العادلة والواضحة في نظام الجزاءات المفروضة على تنظم القاعدة، لا سيما من خلال الولاية المعززة لأمين المظالم التي ادخلها القرار ١٩٨٩ (٢٠١١). ونشيد بأعمال أمينة المظالم ونقدرها تقديرا كبيرا. ويقدم مكتب أمين المظالم للأفراد والكيانات المدرجة في القائمة الموحدة التي تسعى لرفعها من القائمة الموحدة للجزاءات ضمان أن في وسعها تقديم طلب شطب أسمائها من القائمة إلى سلطات الأمم المتحدة من خلال عملية للاستعراض الإداري تشمل هيئة مستقلة ومحايدة.

ونتطلع إلى التجديد المقبل لولاية أمين المظالم في كانون الأول/ديسمبر. ونؤيد زيادة تعزيز مكتب أمين المظالم ونؤكد على أهمية تجهيزه بشكل كامل بجميع الموارد اللازمة. ونناشد الدول الأعضاء مواصلة التعاون الكامل مع مكتب أمين المظالم في جميع الحالات.

إن الاستعراض الثالث الذي يجرى مرة كل سنتين لإستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب يضع على أساس راسخ جميع جهود الأمم المتحدة صوب مكافحة الإرهاب ومنعه. ونشيد بأعمال اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي ما يتعلق، على وجه الخصوص، بأعمال اللجنة بشأن تعزيز قدرات الدول، نود أن نشيد بالحلقتين الدراسيتين اللتين نظمتا في كوالمبور والجزائر، فضلا عن حلقة العمل لدول منطقتي المغرب والساحل. ونحن نتطلع إلى المناسبة الخاصة المكرسة للمسألة الهامة المتعلقة بتمويل الإرهاب والمقرر عقدها في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر.

وأود أن أدلي ببعض الملاحظات بشأن نظام منع الانتشار بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ولا يزال خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الأطراف من غير الدول يمثل تهديدا جديا للسلام والأمن الدوليين. ولن تتمكن أي دولة بمفردها من التصدي للتهديد ولذلك يضطلع استمرار التعاون وتبادل المعلومات وأنشطة التوعية وتقديم المساعدة بدور هام في بناء

القدرات على مكافحة تهديد استخدام الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل. ويزداد بقدر كبير عبء عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ولذلك السبب نشيد بالجهود الرامية إلى تعزيز فريق الخبراء.

وتنخرط الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بشكل فعال في تعزيز أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتحقيقا لتلك الغاية استضافت ليتوانيا في حزيران/يونيه حلقة عمل للبلدان المطلة على بحر البلطيق ولممثلين من عدد من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وفي يوليه ٢٠١٢، نظمت بولندا حلقة عمل بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بتركيز على النهج الابتكارية نحو بناء القدرات وتقديم المساعدة. وشاركت في حلقة العمل بلدان ممثلة لأوروبا الشرقية والقوقاز وآسيا الوسطى، فضلا عن ممثلين للاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة حلف شمال الأطلسي والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

وأود أن اختتم بياني بالتأكيد على أننا، في حين نشهد إحراز تقدم كبير في مكافحة الإرهاب، ينبغي ألا نتهاون. وينبغي أن نواصل جهودنا المشتركة لأن التهديدات الإرهابية تتكيف بصورة منهجية مع البيئة المتغيرة. ولذلك، من الضروري مواصلة الالتزام الثابت والاستجابة الدولية الشاملة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل هولندا.

السيد شابير (هولندا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشكركم، سيدي، على إتاحة الفرصة لي لأتكلم بالنيابة عن مجموعة الدول المتفقة في الرأي بشأن الجزاءات المحددة الهدف. وتبدي المجموعة اهتماما خاصا بتعزيز الإجراءات العادلة والواضحة للجزاءات المحددة الهدف بغية تعزيز مراعاة الأصول القانونية وزيادة فعالية نظم الأمم المتحدة للجزاءات. وتتألف مجموعتنا من ألمانيا وبلجيكا والدانمرك والسويد وسويسرا وفنلندا وكوستاريكا وليختنشتاين والنرويج والنمسا وهولندا.

وفي الأعوام الماضية، اتخذ مجلس الأمن خطوات هامة نحو تعزيز الإجراءات العادلة والواضحة في إطار اللجنة ذات الصلة. وعلى وجه الخصوص، كان إنشاء وتعزيز عملية أمين المظالم بموجب القرارين ١٩٠٤ (٢٠٠٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) خطوتين هامتين نحو إنشاء آلية مستقلة وفعالة لاستعراض الجزاءات، مما جعل القائمة التي تحتفظ بها اللجنة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩(٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، أكثر دقة وأكثر شرعية.

وبالرغم من ذلك، تستمر التحديات القانونية الإقليمية والوطنية الماثلة أمام نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وتنفيذ هذا النظام وهي تعرض للخطر التطبيق الموحد للجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة والامتثال الكامل لها. وإزاء تلك الخلفية، وعلى أمل اتخاذ قرار في منتصف كانون الأول/ديسمبر لمتابعة القرار ١٩٨٩ (٢٠١١)، وجهنا رسالة إلى رئيس مجلس الأمن في بداية هذا الشهر، وحددنا عدة اقتراحات نرى أنها جديرة بان ينظر فيها المجلس في جهوده المستمرة لتحسين النظام وتعزيزه. ويجري توزيع الرسالة بوصفها مرفقا للنسخة المكتوبة لهذا البيان في هذه اللحظة التي أتكلم فيها. وتوفيرا للوقت، لن أبرز سوى بعض الاقتراحات اليوم.

أولا وقبل كل شيء، أود أن أناشد الدول الأعضاء تعزيز تعاونها مع مكتب أمينة المظالم من أجل جمع المعلومات بتزويد أمينة المظالم في الوقت المناسب بجميع المعلومات ذات الصلة بالأفراد والكيانات التي قدمت طلبات لشطبها من القائمة، بما في ذلك المعلومات السرية أو المقيدة أو التي رفعت عنها القيود. وفي ذلك الصدد، ينبغي تشجيع الدول الأعضاء على إبرام اتفاقات وترتيبات التزام السرية مع أمينة المظالم والتقيد

بالأطر الزمنية، على النحو الوارد في المرفق الثاني للقرار ١٩٨٩ (٢٠١١).

ثانيا، ترى مجموعة الدول المتفقة في الرأي بشأن الجزاءات المحددة الهدف أن تحسين شفافية عملية الشطب من القائمة تكتسي أقصى أهمية لزيادة قبول العملية. ويمكن زيادة الشفافية الإجرائية إذا أبلغ مكتب أمينة المظالم مقدم الالتماس، بناء على الطلب، بالحالة الراهنة لطلبه أو طلبها للشطب من القائمة، عند الاقتضاء، لضمان شفافية العملية. ويمكن تعزيز الشفافية المادية إذا كانت جميع قرارات اللجنة، بصرف النظر عما إذا كانت تبقي أي فرد أو كيان مدرجا في القائمة أو تشطبه منها، تتضمن أسبابا كافية وموضوعية يمكن أن تنقلها أمينة المظالم إلى مقدم الالتماس.

ثالثا، نعتقد انه لكفالة استقلال عملية أمينة المظالم وحيادها، ينبغي تمديد فترة ولاية أمينة المظالم إلى أجل غير محدود. ولضمان مزاولة مكتب أمينة المظالم أعماله بفعالية، ينبغي تزويده فورا بجميع الموارد اللازمة للاضطلاع بولايته، بما في ذلك الأموال والترجمة والترجمة الشفوية.

وأخيرا، فيما يتعلق بنطاق ولاية أمينة المظالم، فان الأفراد والكيانات المدرجة في القائمة وحدها لديها في الوقت الحالي إمكانية الوصول إلى أمينة المظالم. بيد انه توجد شواغل مماثلة فيما يتعلق بمراعاة الأصول القانونية في نظام الجزاءات الأخرى التابعة للأمم المتحدة. ولذلك نرى أن على مجلس الأمن أن ينظر في تمديد اختصاص مكتب أمينة المظالم ليشمل النظم الأخرى ذات الصلة في مناسبة تجديد ولاياتها المقبلة.

السيد آرياس (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): نشعر بالامتنان لإتاحة الفرصة لنا للمشاركة في هذه المناقشة المفتوحة. ونؤيد البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي. كما أود أن أتناول بعض المسائل التي اعتبرها هامة بشكل خاص.

واشكر رؤساء لجان مكافحة الإرهاب على الإحاطات الإعلامية التي قدموها، وأشيد بالأعمال التي يواصلون القيام بها، بالترافق مع أفرقة الخبراء. ونظرا لتجربة إسبانيا في مكافحة الإرهاب، أؤكد مجددا على الالتزام القوي لبلدي نحو مواصلة التعاون مع اللجان الثلاث وكامل منظومة الأمم المتحدة في مكافحة ذلك التهديد للنظام العالمي، الذي لا بد أن يظل أولوية دائمة في جدول أعمال المنظمة.

إن الإرهاب ظاهرة معقدة ومتعددة الأوجه ومتطور بشكل مستمر. والإرهاب لا يتوقف إطلاقا من السعي لإيجاد لاستراتيجيات جديدة، وأدوات جديدة وطرق جديدة يهاجم بها المجتمع الدولي ويلحق به الضرر.

ويجب علينا بالتالي أن نكون في حالة تأهب مستمر لنكيف، بلا كلل، كيفية تصدينا لظاهرة الإرهاب ولنعالجها باستخدام نهج متعدد التخصصات.

وقد أشار الأمين العام في مناسبات عدة إلى منسق الأمم المتحدة لشؤون مكافحة الإرهاب. وإسبانيا لا يساورها شك في فائدة هذا المنصب نظرا لأنه سيساعد على تشجيع اتباع نهج استراتيجي بقدر أكبر ييسر التواصل والتفاعل بين مختلف كيانات الأمم المتحدة. وبالتالي، فإن التنفيذ الكامل لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب سيكون ممكنا على أساس مشاركة أوسع ومزيد من الشفافية والفعالية.

وفي هذا السياق، ستكون هيئات الأمانة العامة مثل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب قادرة على أداء دور أنشط في تنسيق الجهود داخل المنظومة لتعزيز الاستراتيجيات الوطنية والإقليمية لمكافحة الإرهاب. وسيُوضع تحت تصرف هذه الكيانات أيضا أدوات تهدف إلى تعزيز التماسك مثل المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي وكيانات جديدة مثل مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، الأمر الذي سيتيح لها زيادة هذا التماسك.

ومن الضروري أيضا تعزيز التفاعل مع المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب الذي نجح، على الرغم من حداثة عهده، في وضع عدد من مبادئ العمل للتعاون الدولي، والتي ينبغي تعزيز قيمتها على نطاق واسع.

وعلى الرغم من وجود قاسم مشترك بين جميع مظاهر الإرهاب، فإن لكل منها خصائصه المحددة اعتماداً على موقعه. ومن ثم، يتطلب كل هجوم إرهابي اهتماما خاصا واعتماد استراتيجيات وطنية وإقليمية تسمح بأن تكون هناك استجابة محلية ومنهجية. ويجب الاستمرار في تعزيز لجان مكافحة الإرهاب، ولا سيما الجهود التي تبذلها المديرية التنفيذية، بغية تشجيع إدراج إسهاماتها القيمة في إطار استراتيجيات محلية تحظى بالقبول التام من جانب البلدان والمناطق المتلقية.

ونحن نشجع المديرية التنفيذية على مواصلة تحسين فعالية التقييمات الأولية للتنفيذ بغية تحديد أهم أوجه القصور في مجال مكافحة الإرهاب، بهدف تعزيز حضورها الميداني وتشجيع التعاون من جانب المانحين الدوليين.

وإسبانيا ترى أن الجوانب التالية تستحق اهتماما خاصا: ضحايا الإرهاب؛ ومكافحة الإرهاب في سياق شبكة الإنترنت؛ والتحريض على الإرهاب؛ والمنع؛ والجهود التي تبذلها المديرية التنفيذية لتعزيز الحوار والتسامح وفقا للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

وإسبانيا ترحب بالجهود التي بذلتها اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) لزيادة صرامة وشفافية أساليب عملها. وإنني أدعو اللجنة إلى مواصلة هذه المساعي. وقد سمح العمل الجدير بالثناء الذي تقوم به أمينة المظالم منذ اتخاذ القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) بأن تمضي عملية رفع الأفراد الخاضعين للجزاءات من القوائم قدما بطريقة مرضية.

وإسبانيا تؤيد تماما جميع العمليات التي تؤدي إلى مبادرات تسهم في تحسين فعالية نظام الجزاءات. ونؤيد الروح البناءة للإصلاحات التي أجريت لتعزيز الضمانات في ما يتعلق بالإجراءات. وأود أن أوضح أن إسبانيا لا تشكك في شرعية النظام القائم، الذي يمثل ركيزة أساسية لمكافحة الإرهاب، أو في الأساس القانوني له.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سويسرا.

السيد سيغير (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): استجابة لرغبتكم، سيدي الرئيس، سأكتفي بقراءة نسخة موجزة من بياني. وأطلب تعميم النص الكامل في وقت لاحق.

وسأتخطى عبارات التهاني، ولكن أود أن أقول إنني اتفق تماما مع البيان الذي أدلى به الممثل الدائم لهولندا بالنيابة عن مجموعة البلدان ذات التفكير المتماثل.

بينما نرحب بالتدابير الهامة التي اتخذها مجلس الأمن في اتخاذ القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) في حزيران/يونيه ٢٠١١، لا يسعنا إلا أن نشير مرة أخرى إلى أن احترام سيادة القانون، بما في ذلك الحق في محاكمة عادلة وعلنية أمام آلية مستقلة ومحايدة منشأة بحكم القانون، لا يزال غير كاف. ويتفق مع هذا الرأي العديد من الحكومات والبرلمانات الإقليمية والوطنية والمحاكم الوطنية والإقليمية، وكذلك المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب.

وإلى أن توفر منظومة الأمم المتحدة إمكانية إجراء مراجعة قضائية فعالة ومستقلة لقوائم الجزاءات، ستستمر المعضلة التي تواجهها الدول الأعضاء، حيث أنها ملزمة بتطبيق جزاءات مجلس الأمن فيما قد تكون مُطالبة أيضا بالامتثال لأحكام

مخالفة صادرة عن محكمة قانونية في ما يتعلق بالتزاماها الخاصة بحقوق الإنسان. تلك هي النقطة الأولى التي أردت تناولها.

والنقطة الثانية والأخيرة التي أريد التطرق إليها هي أن نظام الجزاءات بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، وكما يعلم الأعضاء، ليس الهيئة الوحيدة التي تؤثر على تمتع الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات المحددة الأهداف بحقوق الإنسان. فنظم الجزاءات الأخرى لا تملك آليات تسمح بأخذ الضرورات الحتمية ذات الصلة بمبدأ سيادة القانون في الاعتبار. ومن ثم، نشجع مجلس الأمن على النظر في اقتراح مجموعة البلدان ذات التفكير المتماثل تزويد نظم الجزاءات الأخرى بآليات مماثلة لتلك التي أنشأها مجلس الأمن في إطار لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. ونعتقد أن جهودنا المتضافرة وجهود المجموعة تستلهم رغبتنا الصادقة في تعزيز نظم الجزاءات وزيادة فعالية وشرعية مجلس الأمن. ونحن مقتنعون بأن النهج الذي اقترحته مجموعتنا سيساعد على تحقيق تلك الأهداف.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل بولندا.

السيد ساركوفيتش (بولندا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد بولندا تماما بيان الاتحاد الأوروبي. ونحن نقدر الجهود التي تبذلها لجان مجلس الأمن الثلاث والتي لا تهدف إلى إزالة نتائج النشاط الإرهابي فحسب، ولكن أيضا إلى دراسة أسبابه ومكافحة ما ينطوي عليه الإرهاب من عناصر إغواء.

وبولندا على اقتناع بأن الأمم المتحدة ينبغي أن تكون بمثابة منبر لمناقشة وتحسين تنفيذ المعايير الدولية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل والإرهاب الكيميائي أو البيولوجي أو الإشعاعي أو النووي. وتحقيقا لهذه الغاية، نؤيد بقوة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقد استضافت حكومة بولندا، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح ومركز ستيمسون، مناسبة في وارسو كُرست لمناقشة الجوانب الإقليمية لتنفيذ هذا القرار يومي ١٢ و ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٢. وخلال المؤتمر الذي استمر يومين، انخرط المشاركون من بلدان الشراكة الشرقية للاتحاد الأوروبي والقوقاز وآسيا الوسطى في مناقشة بشأن خططهم الوطنية لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وتمثل جانب هام من حلقة العمل في تسليط الضوء على الترابط بين بناء القدرات اللازم لمكافحة التهديد الذي يشكله استخدام الإرهاب لأسلحة الدمار الشامل والتدابير اللازمة لمكافحة طائفة أوسع من الشواغل الأمنية: الجريمة المنظمة؛ والاتجار بالمخدرات غير المشروعة والأسلحة الصغيرة والبشر؛ وهجرة العمالة غير القانونية؛ والاتجار بالمواد النووية والبيولوجية والكيميائية أو التكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج.

كما استهدفت حلقة العمل إظهار جانب هام جداً من جوانب تنفيذ الالتزامات العالمية بعدم الانتشار. وفي عصر العولمة، هناك أهمية قصوى لاتباع نهج شامل في مكافحة الانتشار وفي جهود مكافحة الإرهاب. ويعني ذلك أن المجتمع الدولي يجب أن يعمل مع كل من القطاعين العام والخاص لتقليل خطر تهريب المواد الكيميائية أو البيولوجية أو الإشعاعية أو النووية والاتجار غير المشروع بالسلع ذات الاستخدام المزدوج إلى حده الأدنى. ونحن نقدر أن هذا الجانب لا يزال يشكل جزءا هاما من عمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وشكلت حلقة العمل محاولة لعرض تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بتلك الطريقة المزدوجة الفوائد.

وبالتالي، فإن اتباع نهج إقليمي لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أمر في غاية الأهمية فيما يتعلق بالجمع بين البلدان ذات التجارب المماثلة والتحديات الأمنية المماثلة. وستواصل بولندا دعم هذا التعاون.

السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): نزولا عند رغبتكم، قمت باختصار البيان قدر المستطاع. لقد تابعنا باهتمام الإحاطات الإعلامية التي تقدم بها خلال هذه الجلسة، رؤساء اللجان الفرعية لتطبيق قرارات المجلس ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ونشكر رؤساء اللجان الفرعية على إحاطاتهم الإعلامية كما ونشكركم شخصيا على العمل الجيد الذي تقومون به بصفتكم رئيسا للجنة مكافحة الإرهاب.

لقد تزايدت في الفترة الأخيرة، وتيرة العمليات الإرهابية في سوريا سواء من ناحية الكم أو الكيف، واستمرت المجموعات الإرهابية المتطرفة في أعمالها الإجرامية باستخدام أساليب دموية من قبيل تنفيذ الهجمات الانتحارية بالسيارات المفخخة واستخدام الأحزمة الناسفة إضافة إلى زرع العبوات المتفجرة، لضرب الأهداف والمرافق الحيوية، واستهداف البنى التحتية في عدة مناطق. وذلك بهدف نشر الذعر في صفوف المواطنين، وإحداث تدمير شامل لبنية الدولة والمجتمع، وقتل وجرح عدد كبير من الضحايا المدنيين الأبرياء، في المناطق المكتظة بالسكان. وقد تجلى ذلك من خلال التفجيرات الإرهابية العديدة التي شهدتها عدة مناطق في سوريا.

لقد حملت معظم الأعمال الإرهابية المنفذة في بلدي، بصمات الفكر السلفي الوهابي الجهادي المعروف اختصارا بتنظيم القاعدة، وحملت فكر هذا التنظيم، من قتل وتقطيع للجثث والتمثيل بها، وقتل لعائلات بأكملها، انطلاقا من اجتهادات دينية متطرفة، وفتاوى طائفية ومذهبية دموية، صادرة عن محرضين مقيمين في بعض الدول الخليجية، وهو الأمر الذي حرصنا منذ بداية الأحداث على التأكيد عليه من ناحية وجود مجموعات إرهابية مسلحة تابعة لتنظيم القاعدة، ترتكب أفظع الجرائم في سوريا. لكن الكثير من الجهات السياسية المتورطة في الأزمة السورية تساندها وسائل الإعلام التي تدور في فلكها، سارعت إلى خلق ستار تشكيكي مقصود فيما يخص صحة تلك المعلومات، وها نحن اليوم نشهد كنتيجة مباشرة لهذا التلاعب السياسي والإعلامي تبنيا علنيا لتنظيمات مرتبطة بالقاعدة، لعمليات إرهابية نفذت في أنحاء سوريا، وذلك استجابة لدعوات صادرة عن قيادات في تنظيم القاعدة، مثل الظواهري وغيره، من تجار الدين، المقيمين في بعض الدول الخليجية، تنادي بالذهاب إلى سوريا، من أجل الجهاد فيها عبر الإرهاب.

لقد بات واضحا للجميع من هي الدول والأطراف التي تقف خلف الجماعات الإرهابية المسلحة، التي تتبنى أفكارا تكفيرية وسلفية ووهابية مثل تنظيم القاعدة والكيانات والجماعات الجهادية المرتبطة به. وأصبح خبر إعلان هذه الجماعات الإرهابية عن قيامها بقتل المدنيين الأبرياء وتخريب البنى التحتية خبرا عاديا بعد كل عملية إرهابية أو تفجير، لا بل إننا شهدنا ظاهرة غير مسبوقة تتمثل في قيام دول أعضاء في هذا المجلس الموقر بالاعتراض على إصدار مجلس الأمن لبيانات صحفية تدين الأعمال الإرهابية التفجيرية التي ضربت سوريا أربع مرات، في ١٥ آب/أغسطس و ١٠ أيلول/سبتمبر و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر. إنه لمن دواعي الاستغراب، التغاضي عن القيام بأعمال إرهابية تعارض صراحة ما نصت عليه اتفاقيات دولية لمكافحة الإرهاب، اتفاقيات تم إقرارها بإجماع الدول الأعضاء، حيث نشهد مؤخرا تطورا مقلقا للغاية، يتمثل في قيام مجموعات إرهابية تنشط في سوريا بالتهديد بتنفيذ عمليات إرهابية ضد الطائرات المدنية، وبتوجيه تهديدات لأعضاء البعثات الدبلوماسية المعتمدة في دمشق لمغادرة سوريا خلال فترة ٧٢ ساعة، وإلا فسيتم قتلهم، علاوة على التغاضي عن التحريض المستمر على ارتكاب الأعمال الإرهابية واستهداف البنى التحتية والأماكن المكتظة بالسكان المدنيين.

ثم ألا يدعو للتساؤل أيضا مصادفة فرار مئات السجناء المرتبطين بتنظيم القاعدة من السجون في كل من ليبيا واليمن والعراق ولبنان وأفغانستان، خلال فترة الأزمة في سوريا. وهل من المصادفة أيضا أن كل هؤلاء الإرهابيين التكفيريين الجهاديين قد وجدوا طريقهم إلى سوريا من أجل الجهاد فيها بكل سهولة؟.

لنضع العامل السوري جانبا، على سبيل الافتراض، ولنتصور على سبيل المثال أن الأمم المتحدة تعالج أزمة دائرة في دولة ما، حيث تقوم هذه الدولة بمواجهة إرهابيين على أراضيها آتين من أصقاع الأرض بدوافع متطرفة، بهدف نشر العنف والإرهاب والتطرف، وتدمير هذه الدولة العضو في منظمتكم، والمتمسكة بالآليات التي أقرتها هذه المنظمة لمكافحة الإرهاب، لا بل إن هذه الدولة العضو تقوم بتزويد المجلس بكافة المعلومات التي لا تدع مجالا للشك بأن إرهابا منظما يتم تنفيذه فوق أرضيها.

وفي المقابل، هناك دول أعضاء أيضا في هذه المنظمة، تدعي ليل نهار حرصها على تنفيذ آليات الأمم المتحدة، فيما يخص مكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان، لا بل يقوم بعضها بالتبرع لإنشاء مركز لمكافحة الإرهاب، بمباركة الأمم المتحدة، ويصرح كبار المسؤولين في تلك الدولة بأنهم يدعمون الإرهاب في سوريا ويرسلون الأسلحة والمال والإرهابيين إلى هذه الدولة المستهدفة، فما الذي يمكن لهذا المجلس فعله في تلك الحالة؟ . هل يكون الحل بتجاهل هذه المعلومات والاستمرار فقط في مشاهدة ما يجري على أرض تلك الدولة إضافة إلى متابعة الاجتماعات الواحد تلو الآخر، لمن يدعون صداقة شعب هذه الدولة، اجتماعات تهدف إلى إذكاء أوار الإرهاب والعنف في تلك الدولة، أم أن الحل يكمن في قيام اللجان المختصة التابعة لمجلس الأمن بدراسة جدية للإرهاب الذي يضرب هذا البلد، من أجل تحديد هوية المحرضين والمهيجين والممولين والمبررين لهذا الإرهاب واتخاذ الإجراءات العاجلة لوقفه ومساءلة من يقف وراءه من دول ومجموعات.

إن الدولة العضو الأحجية التي أتحدث عنها، والتي تسعى بعض الدول النافذة في هذا المجلس وخارجه، إلى تجاهل الإرهاب الذي يضرب شعبها هي سوريا، وأما الجناة فهويتهم أضحت معروفة للجميع.

أخيرا، إن مجلس الأمن مطالب أكثر من أي وقت مضى بتحمل مسؤولياته فيما يخص مواجهة الإرهاب في سوريا، إعمالا للقرارات التي صدرت عنه بنفسه.

وإننا من على هذا المنبر، ندعو مجلس الأمن لاتخاذ الإجراءات اللازمة وبشكل فوري من أجل وقف جميع الأعمال الإرهابية التي تحدث في سوريا وممارسة أقصى درجات الضغط على الدول التي تسهل وتمول وتحرض المجموعات التي تقوم بهذا الإرهاب، وذلك للالتزام بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، سواء تلك المتعلقة بمكافحة الإرهاب أو المتعلقة بسوريا.

إن الأعمال الإرهابية التي ارتكبتها الجماعات الإرهابية المسلحة في سوريا قد كلفتنا دماء غالية من شعبنا، وسوف نسائل في مستقبل الأيام كل من شارك في هذه الأعمال وحرض على ارتكابها ومولها وسهل تنفيذها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان.

السيد كوداما (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): سوف أختصر بياني إلى النصف، وآمل أن يطلع أعضاء المجلس على بياني الكامل بعناية في وقت لاحق، إن لم يكن الآن.

أود في البداية أن أعرب عن تقديري لرؤساء لجان المجلس الثلاث ذوات الصلة بمكافحة الإرهاب على إحاطاتهم الإعلامية.

وأعتقد أننا نستطيع أن نبذل جهوداً لمكافحة الإرهاب بطرق مختلفة وفي حالات مختلفة. ولكل دولة تدابيرها المتاحة لها في مكافحة الإرهاب بحيث يمكنها، على سبيل المثال، أن تتخذ إجراءات لتعزيز قدرتها للتغلب على الإرهاب أو إجراء مناقشات مع البلدان المجاورة. وفي هذا الصدد، فقد أجرت اليابان حوارات ومشاورات ثنائية ومتعددة الأطراف مع الصين وجمهورية كوريا والولايات المتحدة وأستراليا ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان) وغيرها، وبذلت جهوداً في المحافل الإقليمية، مثل المنتدى الإقليمي التابع للآسيان ومنتدى آسيا - المحيط الهادئ للتعاون الاقتصادي. وحققت تلك الجهود الكثير من التقدم في النهوض بقدرات مكافحة الإرهاب في كثير من الدول، ومنها اليابان.

وأعتقد أنه ينبغي لنا أيضاً أن نشدد على معالجة الظروف التي تؤدي إلى انتشار الإرهاب. وفي هذا الإطار، ومنذ عام ٢٠٠٦، تدعم اليابان عملية السلام في مينداناو. وفي تشرين الأول/أكتوبر، وقع اتفاق إطاري في تلك العملية بين حكومة جمهورية الفلبين وجبهة مورو الإسلامية للتحرير.

وبغية كسب دعم أوسع من جانب المجتمع الدولي لإجراءات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، لا بد من ضمان مشروعية تلك الإجراءات ومصداقيتها. وفي هذا الصدد، يتعين تحديث قائمة جزاءات اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشكل دوري لتعكس الحالة الراهنة للأفراد والكيانات المدرجة فيها. ولا بد أن تتعاون كل الدول حتى تكون الإجراءات التي يتخذها فريق الرصد التابع للجنة ناجعة. كما تقدر اليابان تقديراً عالياً الأنشطة التي يقوم بها أمين المظالم للحفاظ على مشروعية ومصداقية نظام الجزاءات وتعزيزهما.

وتعلق اليابان أهمية كبيرة على الأنشطة التي تقوم بها اللجان الثلاث، وترى من الضروري تنفيذ تلك الأنشطة بالتعاون الوثيق مع المنظمات والمبادرات الإقليمية والدولية ذات الصلة، وبصفة خاصة فيما يتعلق باللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وعليه، فإن اليابان تلتزم بالشراكة العالمية المنبثقة عن مجموعة الثمانية ومبادرة أمن الانتشار. ونرى من الضروري النظر في، وتنفيذ، أنشطة مصممة لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل وفقاً للاحتياجات والخصائص الإقليمية، بهدف تقديم مساهمة أكبر للدول النامية بغية سد الفجوات في قدراتها.

ويحدونا وطيد الأمل في أن يعمل فريق خبراء لجنة ١٥٤٠ بكامل طاقته في وقت قريب. ونظراً لأهمية أنشطة التواصل والتوعية التي يقوم بها الفريق واللجنة ذاتها، من الضروري أن تقطع اللجنة خطوات أكبر حتى تدرك الدول الأعضاء أهمية عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل وغيرها من التحديات التي طرأت مؤخراً. وتحقيقاً لتلك الغاية، استضافت اليابان ثلاث ندوات متتابعة هنا في نيويورك بشأن الجزاءات وعدم الانتشار ونزع السلاح. ونعتزم عقد ندوة رابعة في المستقبل القريب من أجل دعم أنشطة لجنة ١٥٤٠.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل.

السيد بروسور (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): شكراً لكم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة الهامة اليوم بشأن مكافحة الإرهاب. وأود أن أعرب عن تقديري لرؤساء اللجان على عملهم الذي يتسم بالمهنية وعلى الإحاطات الإعلامية الزاخرة بالمعلومات التي قدموها مساء اليوم.

وإذ نجتمع هنا اليوم، يواجه مليون من الإسرائيليين الحقيقة المفزعة المتمثلة في إرهاب حماس. ففي غضون الأيام القليلة الماضية، بما فيها الليلة، أطلقت حماس قرابة ٢٠٠ صاروخ على مدننا وبيوتنا ومدارسنا. وهي تتخفى وراء المدنيين الفلسطينيين للقيام بتلك الهجمات المروعة. وبدلاً من

معاملة السكان الفلسطينيين كبشر، فهي تستخدمهم دروعاً بشرية. وتستخدم المدارس الفلسطينية في إطلاق الصواريخ على المدارس الإسرائيلية.

ولا يمكن أن يستمر ذلك. ولا يتوقع من دولة أو شعب أو حكومة أن تقبل استهداف مدنييها بشكل يومي. ولن تقامر إسرائيل بأرواح مواطنيها.

وقد أضطرت إسرائيل اليوم لممارسة حقها في الدفاع عن النفس. وسنواصل توجيه الضربات بدقة جراحية ضد أهداف عسكرية في غزة رداً على صواريخ حماس. وإسرائيل لا تبغي تصعيداً، ولكن لنا حق وعلينا واجب للدفاع عن شعبنا.

إن غزة تشكل خطراً على العالم لا يمكن لأحد أن يتجاهله. وفي رسالة بعد الأخرى، وفي خطاب بعد الآخر، أوضحنا خطورة الموقف في غزة. وتحت حكم حماس، غدا الإرهاب من صادرات غزة الرئيسية. فهي ملاذ ومرتع للمنظمات الإرهابية العالمية كالقاعدة وترسانة هائلة للأسلحة الإيرانية القاتلة.

واسمحوا لي أيضاً أن أشير إلى أن السلطة الفلسطينية كثيراً ما تتكلم في قاعات الأمم المتحدة عن نواياها المحبة للسلام. إلا أنها تحتضن نفس إرهابيي حماس الذين يطلقون الصواريخ على إسرائيل بينما نتكلم هنا الآن.

وإسرائيل تثني على العمل المتواصل للجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية. لقد أدت هاتان الهيئتان عملاً ممتازاً لرصد التنفيذ الوطني للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وإسرائيل تضطلع بدور فعال في مكافحة الإرهاب على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وننفذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بالكامل ونقدم تقارير دورية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. وهنا في الأمم المتحدة، نعزز تعاوننا المهني مع المديرية. وأود أن أشيد بالمدير التنفيذي مايك سميث على قيادته القديرة. ونقدر إحاطاته الإعلامية التي يقدمها للدول الأعضاء بانتظام. وهذا الحوار المستمر يكتسي أهمية حاسمة.

وتواصل إسرائيل دعم فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لا سيما في بلورة أدوات قانونية لمكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، فقد عرضت إسرائيل استضافة ندوة قانونية في هذا المجال، تعقد بإشراف المكتب.

كما تشارك إسرائيل في مبادرات المساعدة التقنية على بناء القدرات مع عدد كبير من الدول والمنظمات الإقليمية في أفريقيا وأمريكا الوسطى وشرق ووسط آسيا وغيرها. وبصورة خاصة، نعمل بشكل وثيق مع لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة حلف شمال الأطلسي. وتتناول تلك الجهود التعاونية نطاقاً واسعاً من المجالات يتراوح من غسيل الأموال إلى مراقبة الحدود، ومن أمن الطيران إلى تمويل الإرهاب. وفي هذا الصدد، فإننا نتطلع إلى الاجتماع الخاص الذي سيعقد في الأسبوع القادم بشأن مسائل ملحة تتعلق بمنع وقمع تمويل الإرهاب.

إن اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات جزء أساسي من الجهود الرامية إلى عزل الإرهابيين وحرمانهم من وسائل إلحاق الأذى بالآخرين. وثمة تقدم لا بأس به صوب إنشاء إجراءات واضحة ونزيهة بشأن كيفية إدراج الأفراد والكيانات في القائمة الموحدة. ولذلك، انتهت إسرائيل مؤخراً من عملية مواءمة تشريعاتها لكفالة الامتثال للقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) والقائمة الموحدة.

وقد أصبح إنشاء مكتب أمين المظالم يمثل واحدة من قصص نجاح الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب، ونحن نؤيد تمديد ولاية القاضية بروست. وتقريرها الأخير يقدم اقتراحات

محددة لتحسين فعالية مكتبها. وهذه الاقتراحات جاءت في وقتها المناسب للنظر في تمديد ولايتها.

وأود أن أؤكد دعم إسرائيل الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). فهناك الكثير الذي يمكن عمله لتعزيز الحوار بين اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والدول الأعضاء. وبصورة خاصة، نرحب بتقديم إحاطات إعلامية دورية غير رسمية من الخبير المنسق للجنة.

ولا بد للمجتمع الدولي أن يكثف من جهوده للحفاظ على أخطر أسلحة العالم بعيداً عن متناول أخطر العناصر الفاعلة في العالم.

ويعني هذا أنه يجب علينا تطوير معايير دولية أكثر فعالية لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد ذات الاستخدام المزدوج. ونشهد اليوم على وجه الخصوص، تهديدات خطيرة للنظام العالمي لعدم الانتشار في سوريا. ولا يمكن للعالم أن يتجاهل الحقيقة المروعة التي تتمثل في إمكانية تنتقل مخزونات بشار الأسد من الأسلحة الكيميائية قريبا إلى جهات من غير الدول، مثل حزب الله. ويجب أن ننتبه جميعا إلى هذا الخطر، اليوم وليس غدا. فمن الضروري اتخاذ الإجراء اللازم، إذ باتت الخطوط الحمراء أكثر وضوحا من ذي قبل. وقد حان الوقت لأن يضطلع العالم بدوره لمنع استمرار تدفق الأسلحة إلى الإرهابيين في منطقتنا. وأود أن أكون واضحا – فإن نقل الأسلحة الإيرانية والسورية إلى حزب الله وحماس لا يشكل تهديدا لإسرائيل فحسب، بل هو تهديد للسلام والأمن في جميع أنحاء العالم. وغض الطرف عن تلك الأسلحة بمثابة السماح بوضع مخزونات من الديناميت في غرفة شديدة الزحام ومحكمة الإغلاق. وحينها، فإن من شأن شرارة واحدة فحسب، أن تؤدي إلى عواقب كارثية.

ثم أن الإرهاب لا يبدأ بهجوم على حافلة أو مقهى. بل إن تلك هي الطريقة التي ينتهي إليها الإرهاب. والحق أن الإرهاب يبدأ بالكلمات والأفكار التي تحض على الكراهية. وتشكل معالجة التحريض على الإرهاب جزءاً آخر طويل الأجل من معادلة مكافحة الإرهاب، غير أنها تشكل جزءا فاعلا فيها. ذلك أن التحريض على الإرهاب، تفيض به المدارس والمساجد ووسائط الإعلام في الشرق الأوسط اليوم. ويستمر تدريس الإرهاب والاستشهاد والتباهي بهما في جميع أنحاء المنطقة، وتغذى بهما عقول الجيل القادم. ولنستثمر في المستقبل الآن. ويجب علينا أن نظهر عدم التسامح لهذا التلقين العقائدي والحض على الكراهية. فنحن بحاجة إلى تعليم يعزز السلام عوضا عن الكراهية. ونحن بحاجة إلى تعليم يشجع على التسامح بدلا عن العنف، وعلى التفاهم المتبادل عوضا عن الاستشهاد.

ولا تنفك الدول الأعضاء تكرر إدانتها للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. غير أن المراقب العادي للأحداث العالمية الجارية سيختلط عليه الأمر إزاء هذا الطقس الدوري. فهناك فجوة منطقية بين العديد من الكلمات التي قيلت في جلسات المجلس والإجراءات المتخذة في الميدان. وهناك بعض الدول تتعهد بمكافحة الإرهاب في هذه القاعة، ولكنها تواصل في الوقت نفسه إيواء الإرهابيين في أراضيها. وتدين بعض الدول الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، غير أنها تعفي الأعمال الإرهابية عن المساءلة. وهناك البعض ممن يدعى الاعتراف بحقوق ضحايا الإرهاب في هذه القاعة، في ذات الوقت الذي يواصلون فيه تمويل وتسليح وتدريب أولئك الذين يقتلون الضحايا.

وتقف إيران على رأس تلك الدول جميعا. فهي بمثابة راعٍ ومصرفٍ مركزي ومدربٍ رئيسي للإرهابيين من بانكوك إلى بغداد. وهي تشكل – جنبا إلى جنب مع سوريا وحزب الله – ثلاثيا إرهابيا يهدد الأبرياء في كل مكان. ويعوّل ضحايا الإرهاب على أن تحوّل كل دولة من الدول أقوالها هنا إلى أفعال وممارسة. وما دام المجتمع الدولي يواصل الفشل في اتخاذ الإجراءات اللازمة في وحدة من الصف، فلا ريب أن نعاني

من أعمال إرهابية أكثر فظاعة. ولا غرو أن نعود للجلوس في هذه القاعة وللتكلم مرة أخرى عن نداء اليقظة.

ومن المستحيل بالنسبة لي أن أتصور وجود دولة واحدة بيننا هنا لا تدرك خطر الإرهاب كما ينبغي. فليس هناك سوى عدد قليل جدا من الدول التي لم تعان من عواقبه بصورة مباشرة. ويقيناً، فإن الإرهاب ليس بديلا عن صناديق الاقتراع. وهو ليس بطاقة تستل بغتةً، ويلوّح بها متى ما تعثرت الوسائل الدبلوماسية. ويجب علينا التحلي بالثبات في التزامنا بمكافحة الإرهاب أيا كان، ومهما كانت الأشكال التي يتخذها. ولا يقتضي التحدي الماثل أمامنا شيئا أقل من ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لا يوجد متكلمون آخرون في قائمتي. وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رُفعت الجلسة الساعة ١٥/١٨.